

Distr.: General  
11 January 2021  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والأربعون

22 شباط/فبراير - 19 آذار/مارس 2021

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

### حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية،  
جواد رحمان

موجز

يقدم هذا التقرير لمحة عامة عن دواعي القلق الحالية المتعلقة بحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. وفي التقرير، يسوق المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ملاحظات مفصلة بشأن الاتجاهات والشواغل والتقدم المحرز في مجال حماية حقوق الإنسان، ويقدم توصيات لتحسين حالة حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

## أولاً - مقدمة

1- يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 24/43 الذي طلب فيه المجلس إلى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية تقديم تقرير في دورته السادسة والأربعين. وهو يتضمن معلومات جمعت إلى غاية 3 كانون الأول/ديسمبر 2020، من مصادر منها حكومة جمهورية إيران الإسلامية والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام، ومن خلال مقابلات مع ضحايا الانتهاكات المزعومة وأسراهم ومحاميهم. ويعرب المقرر الخاص عن تقديره لمشاركة الحكومة وزيادة الاستجابة إلى الرسائل الواردة من الإجراءات الخاصة. كما يعرب عن تفاؤله بالحوار الذي تخوضه الحكومة مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويعرب المقرر الخاص عم أسفه لعدم قبول الدولة طلبات لزيارة البلد.

2- ويعرض المقرر الخاص بالتفصيل الحالة الراهنة لحقوق الإنسان في البلد، مع التركيز على حالة النساء والبنات. ففي حين اتخذت بعض الخطوات نحو تحقيق المساواة بين الجنسين، يعرب المقرر الخاص عن قلقه من استمرار التمييز الجنساني في القانون والممارسة والمواقف المجتمعية. وهو يحدد المجالات التي يمكن للحكومة أن تصلح فيها سياسات المساواة بين الجنسين وتعزيزها، بما في ذلك إلغاء التشريعات التمييزية المتعلقة بالأسرة والقانون الجنائي والعمل، وحماية المرأة من العنف، وتعزيز قيادة المرأة ومشاركتها الكاملة في الحياة الثقافية، وإنهاء استهداف المدافعين عن حقوق المرأة.

3- ويعرب المقرر الخاص عن استيائه من أن العقوبات التي تفرضها الولايات المتحدة الأمريكية لا تزال تؤثر سلباً في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في جمهورية إيران الإسلامية، لا سيما في سياق وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)، وقد ثبت أن الإعفاءات للأغراض الإنسانية لا تجدي نفعاً. وبصرف النظر عما تقدم، يُخشى أن تكون استجابة الحكومة إلى الجائحة غير كافية وغير واضحة، لا سيما فيما يتعلق بحماية المحتجزين في السجون المكتظة وغير الصحية. ولا يزال المقرر الخاص يشعر بقلق بالغ إزاء ارتفاع نسبة الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية، ويعرب عن جزعه الشديد إزاء تنفيذ عقوبة الإعدام في الفترة الأخيرة على محتجين. ولم تجر الحكومة تحقيقاً مستقلاً وشفافاً في رد فعل الدولة العنيف على احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019، ولم تُحاسب الجناة. وفي حين أن الإفراج عن بعض المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والمواطنين الإيرانيين الحاصلين على جنسيات أخرى (المواطنون المزدوجو الجنسية) والرعايا الأجانب والناشطين في مجال حقوق العمال خطوة جديرة بالترحيب، تواصل الدولة استهداف أفراد من هذه الفئات. ولا يزال التمييز المستمر ضد الأقليات الإثنية والدينية والجنسية يبعث على قلق بالغ.

4- ويلاحظ المقرر الخاص بقلق مقتل العالم النووي الإيراني والعميد في الحرس الثوري الإسلامي محسن فخري زاده أثناء سفره عبر أيسار، بمحافظة طهران، في 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. ويدين المقرر الخاص هذا الاغتيال بوصفه حرماناً تعسفياً من الحياة مخالفاً للمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ويدعو الحكومة إلى تقاسم المزيد من المعلومات لتمكينه من تكوين رأيه بشأن الاغتيال.

## ثانياً - ملحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

### ألف - عقوبة الإعدام والحق في محاكمة عادلة والاحتجاز التعسفي

5- لا يزال المقرر الخاص يشعر بقلق بالغ إزاء ارتفاع عدد أحكام الإعدام وعمليات الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية، بما في ذلك الإعدام على أفعال لا تصل إلى مستوى "أخطر الجرائم" وبعد محاكمات جائرة. وقد دأبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان على تفسير أخطر الجرائم بأنها جرائم تنطوي على القتل العمد<sup>(1)</sup>. وفي الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 2020، أُفيد بأن 233 شخصاً على الأقل قد أعدموا؛ وكانت التهم تتعلق بالمخدرات في 18 حالة من هذه الحالات، وبالمخدرات وبالإعدام بتهمة "الحرابة" (حمل السلاح لإزهاق الأرواح أو انتزاع الممتلكات أو لإثارة خوف الجمهور) أو "الإفساد في الأرض" في 11 حالة. وتشكل عمليات الإعدام التي تنفذ في انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان بعد محاكمة جائرة حرماناً تعسفياً من الحياة.

6- ويشعر المقرر الخاص بالجزع إزاء التقارير التي تفيد بتنفيذ إعدامات سرية فيما يتصل بالاحتجاجات، وقد صدرت أحكام الإعدام في هذه الحالات عقب محاكمات جائرة وبعد استخدام التعذيب المنهجي لانتزاع الاعترافات قسراً. وفي 12 أيلول/سبتمبر 2020، أُعدم نافيد أفكاري سراً دون إشعار مسبق، وهو ما يخالف القانون الإيراني. وكان السيد أفكاري قد شارك في احتجاجات آب/أغسطس 2018 في شيراز، وألقي القبض عليه لاحقاً وأدين وحكم عليه بالإعدام بتهمة القتل المزعوم وتهمة الحرابة<sup>(2)</sup>. وقد نفى هذه الاتهامات وذكر أنه اعترف تحت التعذيب. وقد استخدم الاعتراف في وقت لاحق ضده في المحكمة<sup>(3)</sup>، ولم يجر القاضي تحقيقاً في ادعائه المتعلق بالتعذيب<sup>(4)</sup>. وقد أنكرت الحكومة هذه الادعاءات. في 5 آب/أغسطس 2020، أُعدم مصطفى صالح سراً بتهمة القتل، عقب مشاركته في احتجاجات وقعت في كانون الأول/ديسمبر 2017 وكانون الثاني/يناير 2018<sup>(5)</sup>. وعلى الرغم من إنكار التهم الموجهة إليه، فقد أُفيد بأنه احتُجز أكثر من سنة في الحبس الانفرادي في محاولة لإجباره على الاعتراف<sup>(6)</sup>، وهو ادعاء أنكرته الحكومة. ويقال إن الدليل الرئيسي الذي استخدم ضده كان شهادة قسرية من شخص آخر<sup>(7)</sup>. وادعت الحكومة أن السيد صالح قد اعترف وأن أدلة أخرى قد أيدت الحكم وأن إعدام السيد أفكاري والسيد صالح يمثل القانون المحلي. وفيما يتعلق بالتوصيات المقدمة أثناء جولة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة التي خضعت لها الدولة، أيدت الحكومة توصية، وأيدت جزئياً 3 توصيات، وأحاطت علماً بتوصيتين ولم تؤيد 16 توصية بشأن حظر التعذيب، كما أيدت جزئياً توصيتين ولم تؤيد 38 توصية بشأن التقليل من عقوبة الإعدام أو إلغائها (A/HRC/43/12/Add.1).

(1) التعليق العام رقم 36 (2018)، الفقرتان 5 و 35.

(2) <https://iranhr.net/en/articles/4404/>

(3) <https://iranhr.net/en/articles/4427/>

(4) <https://iranhr.net/en/articles/4406/>

(5) [www.mizanonline.com/fa/news/643977/](http://www.mizanonline.com/fa/news/643977/) (باللغة الفارسية).

(6) [www.iranhr.net/en/articles/4369/](https://iranhr.net/en/articles/4369/)

(7) المرجع نفسه.

7- ويساور المقرر الخاص القلق من أن الإجراءات التي قد تؤدي إلى عقوبة الإعدام قد استمرت ضد المحتجين، بما في ذلك في بيهان وطهران وأصفهان<sup>(8)</sup>، وأن السلطات قد تستخدم أحكاماً قاسية، بما في ذلك عقوبة الإعدام، لقمع المعارضة. ويشير إلى أن أمير حسين مرادي ومحمد رجي وسعيد تمجيدي حصلوا على إعادة المحاكمة بعد تقارير سابقة تفيد بأن المحكمة العليا أكدت أحكام الإعدام الصادرة في حقهم فيما يتصل بمشاركتهم في الاحتجاجات التي وقعت في تشرين الثاني/نوفمبر 2019<sup>(9)</sup>. وذكرت الحكومة أن التعذيب محظور بموجب الدستور وأن الاعترافات المنتزعة بالإكراه غير مقبولة. وادعت أن قواعد خاصة للمحاكمة العادلة تطبق في محاكمات القتل العمد، ومنها أن الاعتراف لا يمكن أن يكون الأساس الوحيد لإثبات الذنب.

### إعدام الأطفال الجانحين

8- لا يزال المقرر الخاص يشعر بقلق بالغ إزاء استمرار إعدام الأطفال الجانحين. فقد أُعدم ثلاثة على الأقل في الفترة ما بين 1 كانون الثاني/يناير و1 كانون الأول/ديسمبر 2020، بينما يوجد أكثر من 85 طفلاً في عنبر الموت. وتحظر الالتزامات الدولية للحكومة دون استثناء إعدام الأفراد الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة وقت ارتكاب الجريمة المزعومة<sup>(10)</sup>. ومع ذلك، يُقي قانون العقوبات الإسلامي المعدل على عقوبة الإعدام في حالة الفتيات اللاتي لا يقل عمرهن عن تسع سنوات قمرية والفتيان الذين لا يقل عمرهم عن 15 سنة قمرية فيما يتعلق بالجرائم التي تستوجب القصاص، مثل القتل، أو جرائم الحدود، مثل الزنا. وذكرت الحكومة أن لجنة المصالحة وفريقاً عاملاً قضائياً يتدخلان بانتظام لإقناع الأسر بقبول الدية والعفو عن الجناة المزعومين من الأطفال.

### المدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون

9- إن مضايقة واحتجاز المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين لممارسة حقوق الإنسان أو الدفاع عنها، بما في ذلك من خلال الاحتجاز المطول والإدانان الجديدة، أمر يثير القلق. وفي حين أُطلق سراح غولروخ إيراني في 8 نيسان/أبريل 2019، بعد سجنها بسبب الدفاع عن حقوق الإنسان<sup>(11)</sup>، أيدت محكمة الاستئناف في طهران فيما بعد إدانات جديدة لها ولأثنين دائمي لتنديدها بإعدام سجناء سياسيين وغناء أغنية تذكارية<sup>(12)</sup>. وفي 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، أُلقي القبض على السيدة إيراني لكي تبدأ عقوبتها الجديدة، بينما ظلت السيدة دائمي في السجن. وكان من المقرر الإفراج عن السيدة دائمي في 4 تموز/يوليه 2020 بعد أن قضت خمس سنوات سجناً بتهم تتعلق بدفاعها عن حقوق الطفل ومعارضتها لعقوبة الإعدام<sup>(13)</sup>. وقد حُكم عليها بالسجن لمدة سنتين و74 جلدة بتهمة "الدعاية ضد النظام والإخلال بنظام السجن"<sup>(14)</sup>. ويرحب المقرر الخاص بالإفراج عن

(8) [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328912020ENGLISH.PDF](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328912020ENGLISH.PDF), p. 8;

(9) [www.mashreghnews.ir/news/1088097/](http://www.mashreghnews.ir/news/1088097/) (باللغة الفارسية).

(10) [www.bbc.com/news/world-middle-east-53463685](http://www.bbc.com/news/world-middle-east-53463685)

(11) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 6(5).

(12) [www.iranhumanrights.org/2019/04/just-released-from-prison-golrokh-irae-ebrahimi-faces-more-time-behind-bars/](http://www.iranhumanrights.org/2019/04/just-released-from-prison-golrokh-irae-ebrahimi-faces-more-time-behind-bars/)

(13) [www.iranhumanrights.org/2019/09/female-political-prisoners-to-serve-additional-two-years-for-insulting-supreme-leader/](http://www.iranhumanrights.org/2019/09/female-political-prisoners-to-serve-additional-two-years-for-insulting-supreme-leader/)

(14) <https://iranhumanrights.org/2020/09/iran-new-charges-thrown-at-political-prisoners-to-keep-them-behind-bars/>

(15) [https://iranhr.net/media/files/HRD\\_Report\\_Iran\\_Human\\_Rights\\_Eng.pdf](https://iranhr.net/media/files/HRD_Report_Iran_Human_Rights_Eng.pdf)، الصفحة 16.

المدافعة عن حقوق الإنسان نرجس محمدي في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2020 بعد أن خُفّض القضاء عقوبتها. ويبدو أن الإدانات الأخرى والاتهامات الجديدة الموجهة إليها في شباط/فبراير 2020 لا تزال سارية، وقد تؤدي من ثم إلى إعادتها إلى السجن<sup>(15)</sup>. وذكرت الحكومة أن هناك اتهامات جديدة لم توجه بعد إلى السيدة محمدي.

10- ولوحظ بتجدد استهداف الأقارب لإجبار المدافعين عن حقوق الإنسان على وقف نشاطهم. وفي 20 تشرين الأول/أكتوبر 2020، حكمت محكمة ثورية في طهران على فرانسيس مظلوم، والدة المدافع عن حقوق الإنسان المسجون سهيل عربي، بالسجن 18 شهراً بتهمة أمن القومي لأنها تحدت علناً عن ظروف احتجاز ابنها. ولا يزال السيد عربي يواجه سوء المعاملة بسبب دفاعه عن حقوق السجناء. وفي أيلول/سبتمبر 2020، نُقل إلى سجن رجائي شهر ووضع في زنزانه بعنبر الموت لإرساله تسجيلات إلى وسائل الإعلام. ومنعته السلطات من الحصول على الدواء والمكالمات الهاتفية إلى أن أُعيد إلى سجن إيفين بعد 31 يوماً<sup>(16)</sup>. وفي 15 تموز/يوليه 2020، أفادت التقارير بأن علي رضا علي نجاد، شقيق الناشطة مسيح علي نجاد، قد أُدين وحُكم عليه بالسجن ثماني سنوات بتهمة زائفة تتعلق بالأمن القومي، وذلك انتقاماً من نشاط شقيقته في مجال الدفاع<sup>(17)</sup>. وعلقت الحكومة بالقول إن الحكم الاستثنائي النهائي لم يصدر بعد. وأفيد بأن قاضي المحاكمة خصص جزءاً من الجلسة الأولى لأنشطة السيدة علي نجاد<sup>(18)</sup>.

11- ولا يزال المحامي الإيراني محمد نجفي محتجزاً تعسفاً في سجن أراك المركزي بعد أن تلقى عدة أحكام بالسجن منذ عام 2018<sup>(19)</sup>. وفي نيسان/أبريل 2019، أيدت محكمة استئناف الحكم الصادر في حقه بالسجن 13 عاماً بتهمة الأمن القومي<sup>(20)</sup>. وذكرت الحكومة أن أحد هذه الأحكام قد خُفّض من 10 سنوات إلى 5 سنوات ونصف<sup>(21)</sup>. وقد أُعيد إلى السجن في 10 أيار/مايو 2020 بعد تسريحه في آذار/مارس في إطار اللوائح المتصلة بوباء كوفيد-19. وقد احتُجز بيام درافشان تعسفاً بسبب عمله القانوني ودفاعه عن حرية التعبير. وفي 23 تموز/يوليه 2020، أيدت محكمة استئناف الحكم الصادر في حقه بالسجن سنتين ونصف السنة، وهو ينتظر مراجعة المحكمة العليا. وجاء القرار بعد تخفيض وتعليق حكم صدر في وقت سابق بالسجن سنتين بسبب الدعوة إلى رفض الحظر الذي فرضته الحكومة على تطبيق "تلغرام" للرسائل الإلكترونية<sup>(22)</sup>. وفي حين أُفرج عن المحامية نسرين ستوده مؤقتاً لأسباب صحية في 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2020<sup>(23)</sup>، أُعيدت، بناء على توصيات طبية، إلى سجن قرتشك في 2 كانون الأول/ديسمبر 2020 لمواصلة قضاء عقوبتها التعسفية.

[www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26376&LangID=E](http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26376&LangID=E) (15)

[www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/iran\\_-\\_ua\\_-\\_soheil\\_arabi\\_-\\_4\\_nov\\_2020.pdf](http://www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/iran_-_ua_-_soheil_arabi_-_4_nov_2020.pdf) (16)

<https://iranhumanrights.org/2020/07/activists-brother-sentenced-to-eight-years-in-prison-> (17)

[collective-punishment-of-families-continues-in-iran/](https://iranhumanrights.org/2020/07/activists-brother-sentenced-to-eight-years-in-prison-collective-punishment-of-families-continues-in-iran/)

[www.iranhumanrights.org/2020/04/masih-alinejad-my-brother-is-facing-prison-time-for-being-related-to-me/](http://www.iranhumanrights.org/2020/04/masih-alinejad-my-brother-is-facing-prison-time-for-being-related-to-me/) (18)

[www.iranhumanrights.org/2020/06/list-of-attorneys-imprisoned-in-iran-for-defending-human-rights/](http://www.iranhumanrights.org/2020/06/list-of-attorneys-imprisoned-in-iran-for-defending-human-rights/) (19)

[https://iranhr.net/media/files/HRD\\_Report\\_Iran\\_Human\\_Rights\\_Eng.pdf](https://iranhr.net/media/files/HRD_Report_Iran_Human_Rights_Eng.pdf)، الصفحة 11. (20)

[www.iranhumanrights.org/2020/06/list-of-attorneys-imprisoned-in-iran-for-defending-human-rights/](http://www.iranhumanrights.org/2020/06/list-of-attorneys-imprisoned-in-iran-for-defending-human-rights/) (21)

<https://iranhumanrights.org/2020/08/imprisoned-human-rights-lawyer-in-poor-health-needs-hospitalization/> (22)

[www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26502&LangID=E](http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26502&LangID=E) (23)

## المواطنون المزدوجو الجنسية والرعايا الأجانب

12- يعرب المقرر الخاص عن استيائه لأن الأكاديمي الإيراني - السويدي أحمد رضا جلالی ظل، وقت كتابة هذا التقرير، معرضاً لخطر الإعدام الوشيك<sup>(24)</sup>. وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، وردت تقارير تفيد بأن السيد جلالی وضع في الحبس الانفرادي في سجن إيفين تمهيداً لنقله إلى سجن رجائي شهر حيث يمكن إعدامه. وفي حين ذكرت التقارير أن إعدامه قد أُرجئ مؤقتاً في 2 كانون الأول/ديسمبر 2020، فإنه لا يزال في خطر وشيك<sup>(25)</sup>. وقد حُكم على السيد جلالی بالإعدام في عام 2017 بتهمة تجسس زائفة بناءً على اعترافات قسرية<sup>(26)</sup>.

13- ولا يزال المقرر الخاص يشعر بقلق شديد إزاء حالات مواطنين مزدوجي الجنسية ورعايا أجانب آخرين محتجزين بصورة تعسفية في جمهورية إيران الإسلامية، من بينهم نازانين زاغاري راتكليف، وكامران غاديري، وسياماك نمازي، ومراد طهباز، ومسعود مصاحب. وإذ يلاحظ المقرر الخاص أن السيدة زاغاري راتكليف لا تزال تخضع للمراقبة في السراح المؤقت، يساوره القلق إزاء محاولات توجيه تم جديدة إليها باقتراب نهاية فترة سجنها التعسفي الحالية. وفي 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، رفع عناصر الحرس الثوري الإسلامي دعوى قضائية على المواطنة البريطانية الإيرانية، استناداً إلى الأدلة نفسها المستخدمة في عام 2016<sup>(27)</sup>. وقد استنتج الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في رأي صدر في عام 2016 أن احتجازها كان تعسفياً (A/HRC/WGAD/2016/28). وذكرت الحكومة أن السيدة زاغاري راتكليف لن توجه إليها أي تهمة أخرى إلا إذا ارتكبت جريمة. وفي تموز/يوليه 2020، أكدت محكمة استئناف، دون عقد جلسة استماع، الحكم بالسجن 10 سنوات على المواطن النمساوي الإيراني مسعود مصاحب<sup>(28)</sup><sup>(29)</sup>. وتستند اتهامات التجسس الموجهة إليه إلى اعترافات انتزعت منه تحت التعذيب<sup>(30)</sup>، وهي اعترافات بثها التلفزيون الحكومي في 13 آب/أغسطس 2020<sup>(31)</sup>. وعلى الرغم من مشاكله الصحية الخطيرة، فقد حُرّم من العلاج المناسب والتسريح المؤقت<sup>(32)</sup>. ولا تزال هناك شواغل مماثلة بشأن صحة السيد طهباز، وهو مواطن ومناصر لحفظ الطبيعة يحمل الجنسيات الأمريكية والبريطانية، ويقال إنه يتألم كثيراً في السجن. وادعت الحكومة أن المواطنين الذين يحملون الجنسية المزدوجة والرعايا الأجانب لا يحاكمون دون مبرر قانوني.

## باء- الحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات

### أعقاب احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019

14- يعرب المقرر الخاص عن استيائه لأن الحكومة لم تجر، بعد مرور عام وأكثر، تحقيقاً نزيهاً ومستقلاً وشفافاً في استخدام القوة المفرطة والفتاكة خلال المظاهرات التي عمت أرجاء البلاد في تشرين

(24) [www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26543&LangID=E](http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26543&LangID=E)

(25) [www.iranhr.net/en/articles/4514/](http://www.iranhr.net/en/articles/4514/)

(26) [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22645&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22645&LangID=E)

(27) [www.theguardian.com/news/2020/nov/02/nazanin-zaghari-ratcliffe-avoids-being-returned-to-jail](http://www.theguardian.com/news/2020/nov/02/nazanin-zaghari-ratcliffe-avoids-being-returned-to-jail)

(28) <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25340>

(29) [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1333012020ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1333012020ENGLISH.pdf)

(30) <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25153>

(31) [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1333012020ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1333012020ENGLISH.pdf)

(32) <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25340>

الثاني/نوفمبر 2019. وكما هو موثق (انظر الوثيقة A/75/213)، تؤكد الأدلة أن قوات الأمن استخدمت الأسلحة النارية بطريقة تصل إلى حد الانتهاك الخطير للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو ما أسفر عن وفاة ما لا يقل عن 304 أشخاص، من بينهم نساء وأطفال. ويسود الإفلات من العقاب وانعدام المساءلة فيما يتصل بتلك الأفعال. وقد أكدت الحكومة أن البرلمان والسلطة القضائية ورئاسة الجمهورية باشرت تحقيقات وأنها تعير اهتماماً جدياً للجهود المبذولة لتوضيح مختلف جوانب الاحتجاجات.

15- ويساور المقرر الخاص القلق حالياً إزاء التقارير التي لا تزال تتوارد حول الانتهاكات المرتكبة أثناء الاحتجاجات والأحكام القاسية الصادرة في حق المشاركين. وفي حين لم تعلن السلطات الإيرانية عن أرقام رسمية، ذكر متحدث باسم البرلمان في 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 أن حوالي 7 000 شخص قد اعتقلوا<sup>(33)</sup>. وتشير التقارير الأخيرة إلى أن الحرس الثوري الإسلامي داهم المنازل والمستشفيات والمدارس وأماكن العمل في الأيام التي أعقبت الاحتجاجات لاعتقال المتظاهرين المشتبه فيهم، ومن بينهم أطفال، ولسحق ما وصفه المسؤولون بأنه "مؤامرة خطيرة للغاية"<sup>(34)</sup>. وذكر أن المحتجزين حبسوا في مرافق سرية دون أن يُتاح لهم الاتصال بمحاميين، وأن العديد منهم وضعوا في الحبس الانفرادي، وتعرضوا للتعذيب، وحرمو من الغذاء والماء الكافيين، وسُجلت لهم اعترافات زائفة<sup>(35)</sup>.

16- ويكشف أمر قانوني صادر في بههان، بمحافظة خوزستان، بتاريخ 20 كانون الثاني/يناير 2020، أن أكثر من 1 000 شخص قد اعتقلوا في تلك المدينة وحدها فيما يتصل بالاحتجاجات، ثم أفرج عن الغالبية العظمى منهم فيما بعد<sup>(36)</sup>. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2020، حُكم على ما لا يقل عن 36 متظاهراً في بههان بالسجن لمدة مجموعها 109 سنوات و2 590 جلدة في غياب المتهمين ومحايمهم<sup>(37)</sup>. وورد أن المدعين العامين لم يقدموا أي دليل على العديد من التهم. وذكرت الحكومة أنه تقرر تعليق 27 حكماً ونفت عدم تقديم الأدلة. وفي محافظة كردستان، حُكم على ما لا يقل عن 16 متظاهراً حتى الآن بما يفوق مجموعته 57 عاماً من السجن، و30 جلدة في حالة واحدة، فيما يتصل باحتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019<sup>(38)</sup>. واعتقل عناصر مخابرات بملابس مدنية نشطاء في محافظتي أذربيجان الشرقية وأذربيجان الغربية في أثناء الاحتجاجات وبعدها، رغم عدم مشاركتهم. واحتُجز الموقوفون في مركز احتجاج لوزارة الاستخبارات في تبريز بمحافظة أذربيجان الشرقية لأكثر من شهرين. وتعرض أقاربهم للمضايقة والترهيب والاحتجاز لفترات قصيرة بسبب التماسهم معلومات عن أماكن وجودهم. ويقال إن المحققين حاولوا إجبار المحتجزين على "الاعتراف"<sup>(39)</sup>. وقد أُطلق سراحهم جميعاً

(33) [www.entekhab.ir/fa/news/514774/](http://www.entekhab.ir/fa/news/514774/) (باللغة الفارسية).

(34) [www.theguardian.com/world/2020/sep/02/iran-iranians-tortured-and-jailed-after-mass-protests-amnesty-report-says](http://www.theguardian.com/world/2020/sep/02/iran-iranians-tortured-and-jailed-after-mass-protests-amnesty-report-says)

(35) [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328912020ENGLISH.PDF](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328912020ENGLISH.PDF)

(36) المرجع نفسه، الصفحة 17.

(37) [www.hra-news.org/2020/hranews/a-27396/](http://www.hra-news.org/2020/hranews/a-27396/) (باللغة الفارسية).

(38) <https://hengaw.net/fa/news/%D8%B5%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D8%AD%DA%A9%D9%85-%D8%AD%D8%A8%D8%B3-%D9%88-%D8%B4%D9%84%D8%A7%D9%82-%D8%A8%D8%B1%D8%A7%DB%8C-%D9%86%D9%81%D8%B1-%D8%A7%D8%B2-%D9%85%D8%B9%D8%AA%D8%B1%D8%B6%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D9%86-%D9%85%D8%A7%D9%87-%D8%AF%D8%B1-%DA%A9%D8%B1%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D8%A7%D9%86> (باللغة الفارسية).

(39) [www.amnesty.ch/fr/pays/moyen-orient-afrique-du-nord/iran/docs/2020/nouveau-rapport-sur-la-terrible-repression-de-novembre-2019/trampling-humanity-mass-arrests-disappearances-and-torture-since-irans-november-2019-protests-advance-embargoed-version.pdf](http://www.amnesty.ch/fr/pays/moyen-orient-afrique-du-nord/iran/docs/2020/nouveau-rapport-sur-la-terrible-repression-de-novembre-2019/trampling-humanity-mass-arrests-disappearances-and-torture-since-irans-november-2019-protests-advance-embargoed-version.pdf)، الصفحة 19.

بكفالة في شباط/فبراير وآذار/مارس 2020 في انتظار المحاكمة، ولم يُسمح لأي منهن بالاتصال بمحام إلا قبل أيام من بدء المحاكمة. ومنذ ذلك الحين، حُكِمَ على ما لا يقل عن ثلاثة منهن بالسجن أو بغرامات بتهم تتعلق بالأمن القومي<sup>(40)</sup>.

17- ووردت معلومات عن المزيد من الاحتجاجات. ففي 16 تموز/يوليه 2020، استخدمت قوات الأمن الغاز المسيل للدموع لتفريق المتظاهرين في بيهان<sup>(41)</sup> واعتقلت أكثر من 30 شخصاً. وفي 8 تشرين الأول/أكتوبر 2020، تحولت بعض التجمعات التذكارية بعد وفاة المغني الإيراني محمد رضا شجریان إلى احتجاجات مناهضة للحكومة، وأفادت التقارير بأن قوات الأمن استخدمت المراتب ضد المشاركين<sup>(42)</sup>. كما وقعت احتجاجات في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2020 في عدة مدن بما عدد كبير من السكان الأذربيجانيين - الأتراك، وأُبلغ عن أكثر من 30 اعتقالاً. ويحيط المقرر الخاص علماً بإعلان السلطة القضائية في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 العفو عن 157 شخصاً محتجزين بتهم أمنية، بما في ذلك تم متصل بالاحتجاجات التي جرت على مدى السنوات الثلاث الماضية<sup>(43)</sup>. وهذا الأمر موضع ترحيب، لكن المقرر الخاص يؤكد أن الاحتجاز بسبب ممارسة الحق في حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي احتجاجاً تعسفي وأنه ينبغي الإفراج عن أي شخص محتجز على هذا النحو.

#### مضايقة الضحايا والانتقام منهم

18- يساور المقرر الخاص القلق لأن الانتقام رداً على ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت أثناء الاحتجاجات لا يؤدي إلا إلى تعزيز الإفلات من العقاب ومنع المساءلة. وقد تعرض منوشهر بختياري، والد بوي بختياري، الذي قُتل على أيدي قوات الأمن خلال احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019، إلى جانب أقارب آخرين، لاعتقالات واستجوابات وتهديدات متكررة لمطالبته العلنية بالعدالة. وبعد اعتقاله أول مرة، وُجهت إليه تهمة ارتكاب جرائم أمن قومي، ثم أُطلق سراحه بكفالة. وفي رسالة مؤرخة 29 أيار/مايو 2020 موجهة إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وجهات أخرى، دعا السيد بختياري إلى إجراء تحقيق دولي في حملة البطش التي شنت في تشرين الثاني/نوفمبر 2019<sup>(44)</sup>. وفي تموز/يوليه 2020، أُلقي القبض عليه ونُقل إلى سجن في بندر عباس<sup>(45)</sup>. وفي 12 آب/أغسطس 2020، أُضرب عن الطعام احتجاجاً على حرمانه من الاتصال هاتفياً بوالدته المريضة<sup>(46)</sup>. وأفادت الحكومة بالإفراج عن السيد بختياري بكفالة في 1 كانون الأول/ديسمبر بعد مثوله أمام هيئة تحقيق. وهناك أيضاً قلق بشأن تقارير مماثلة تتحدث عن مضايقات، بما في ذلك تهديدات بالقتل، لأقارب يسعون إلى تحقيق العدالة لضحايا الرحلة 752 على متن طائرة الخطوط الجوية الدولية الأوكرانية، التي أسقطها الحرس الثوري الإسلامي في 8 كانون الثاني/يناير 2020<sup>(47)</sup>. ونفت الحكومة مضايقة الأقارب، وقالت إنها تعالج الجوانب القانونية ومسألة التعويض عن الأضرار الناجمة عن الحادث.

(40) المرجع نفسه، الصفحة 20.

(41) [www.reuters.com/article/us-iran-protests-idUSKCN24H31V](http://www.reuters.com/article/us-iran-protests-idUSKCN24H31V)

(42) [www.reuters.com/article/us-iran-maestro/iranian-composer-and-opposition-beacon-shajarian-dies-at-80-idUSKBN26T2SU](http://www.reuters.com/article/us-iran-maestro/iranian-composer-and-opposition-beacon-shajarian-dies-at-80-idUSKBN26T2SU)

(43) [www.mizanonline.com/fa/news/673038/](http://www.mizanonline.com/fa/news/673038/) (باللغة الفارسية).

(44) <https://iranhumanrights.org/wp-content/uploads/Manuchehr-Bakhtiari-Letter-to-UN-Iran-Pouya.pdf>

(45) [www.hra-news.org/2020/hranews/a-25694/](http://www.hra-news.org/2020/hranews/a-25694/) (باللغة الفارسية).

(46) [www.radiozameh.com/526675](http://www.radiozameh.com/526675)

(47) [www.cbc.ca/news/politics/iran-flight-752-ukraine-international-airlines-crash-1.5521377](http://www.cbc.ca/news/politics/iran-flight-752-ukraine-international-airlines-crash-1.5521377)



## حرية التعبير والحصول على المعلومات

- 19- لا يزال المقرر الخاص يشعر بالقلق إزاء انقطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية المتكرر بفعل السلطات. وقد سبق له أن شرح بالتفصيل كيف فرضت الحكومة إغلاقاً غير مسبوق للإنترنت خلال احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019، ومنعت من هم داخل البلاد من إرسال معلومات إلى الخارج حول حملة قمع الاحتجاجات. وخلال الاحتجاجات الأخيرة التي شهدتها بمهبان وتلك التي ارتبطت بإحياء ذكرى وفاة السيد شجريان، أبلغ مراقبون للإنترنت عن انقطاع الاتصال في مواقع الاحتجاج<sup>(48)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، تستمر الرقابة الحكومية على المواقع الإلكترونية ومنصات التواصل الاجتماعي. ويفرض حظر دائم على شبكات تلغرام وتويتر وفيسبوك ويوتيوب ولا يمكن الوصول إليها دون أدوات التحايل. وإغلاق الإنترنت والحجب الشامل للمواقع والتطبيقات يشكّلان أيضاً انتهاكاً للحق في حرية التعبير. وذكرت الحكومة أن المرشد الأعلى شدد على أن انتهاك الخصوصية على الإنترنت محظور دينياً.
- 20- ويشعر المقرر الخاص بالقلق أيضاً إزاء استمرار الحكومة في استهداف الصحفيين والكتاب. ففي حزيران/يونيه 2020، حُكّم على خمسة صحفيين بالسجن بتهمة تتعلق بتقارير كانوا ينقلونها حول مواضيع مثل الفساد وجائحة كوفيد-19<sup>(49)</sup>. في 24 آب/أغسطس 2020، حضر كيفان صميمي، محرر صحيفة *إيران فarda*، إلى السجن لقضاء عقوبة مدتها ثلاث سنوات بتهمة أمن قومي لتغطيته احتجاجاً وقع بمناسبة عيد العمال<sup>(50)</sup>. وحُكّم على ثلاثة صحفيين آخرين بالسجن أو بدأوا قضاء عقوباتهم في أيلول/سبتمبر 2020 بتهمة تتعلق بنشاطهم الإعلامي<sup>(51)</sup>. وفي 26 أيلول/سبتمبر 2020، بدأ ثلاثة أعضاء حاليين أو سابقين في مجلس إدارة رابطة الكتاب الإيرانيين قضاء عقوبات بالسجن لسنوات متعددة لنشرهم مواد عن الرقابة وعن اغتياالات أعضاء في الرابطة بأوامر من الدولة في التسعينات<sup>(52)</sup>. وحُكّم على روح الله زم بالإعدام في حزيران/يونيه 2020 بعد إدانته بتهمة "الإفساد في الأرض" لتشغيله موقع "أماد نيوز" من الخارج<sup>(53)</sup>. وذكر أنه استُدْرَج إلى العراق ثم أُعيد قسراً إلى جمهورية إيران الإسلامية في تشرين الأول/أكتوبر 2019<sup>(54)</sup>، وبث التلفزيون الحكومي اعترافه القسري المزعوم<sup>(55)</sup>.

## حقوق العمال

- 21- يسلم المقرر الخاص ببعض الخطوات الإيجابية المتخذة في الفترة الأخيرة فيما يتعلق بحقوق العمال، لكنه يشجع الحكومة على وضع حد لمضايقة الناشطين في مجال حقوق العمال. وهو يرحب

<https://netblocks.org/reports/internet-disrupted-in-iran-amid-regional-protests-xyMkjXAZ;> (48)

<https://netblocks.org/reports/internet-disrupted-in-iran-as-thousands-gather-to-mourn-singer-shajarian-Q8okW38n>

<https://cpj.org/2020/06/at-least-5-journalists-sentenced-to-jail-in-iran-since-early-june/> (49)

<https://cpj.org/2020/08/iranian-journalist-kayvan-samimi-begins-3-year-jail-term-over-protest-coverage/> (50)

[https://cpj.org/2020/09/mohammad-mosaed-cpj-2020-awardee-sentenced-to-more-than-4-years-in-jail-in-iran/;](https://cpj.org/2020/09/mohammad-mosaed-cpj-2020-awardee-sentenced-to-more-than-4-years-in-jail-in-iran/) [https://cpj.org/2020/09/iranian-journalist-nada-sabouri-begins-3-5-year-jail-term-in-2014-protest-case/;](https://cpj.org/2020/09/iranian-journalist-nada-sabouri-begins-3-5-year-jail-term-in-2014-protest-case/) <https://cpj.org/2020/09/iranian-journalist-khosrow-sadeghi-borojeni-begins-7-year-jail-term/> (51)

<https://iranhumanrights.org/2020/10/prominent-iranian-writers-sent-to-prison-for-peaceful-dissent/> (52)

[www.theguardian.com/world/2020/jun/30/iran-sentences-journalist-ruhollah-zam-to-death](http://www.theguardian.com/world/2020/jun/30/iran-sentences-journalist-ruhollah-zam-to-death) (53)

[www.iranhr.net/en/articles/4301/](http://www.iranhr.net/en/articles/4301/) (54)

[www.amnesty.org/en/latest/news/2020/07/iran-two-kurds-executed-amid-increasing-use-of-death-penalty-as-weapon-of-repression/](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2020/07/iran-two-kurds-executed-amid-increasing-use-of-death-penalty-as-weapon-of-repression/) (55)

بزيادة اهتمام السلطات بقضايا شركة هافت تابه الصناعية الزراعية، بما في ذلك في اجتماع عقد في 5 آب/أغسطس 2020<sup>(56)</sup>، وبما أبلغ عنه من عفو عن بعض النشطاء المحتجزين. وكانت القضايا التي طرحها ممثلو العمال في اجتماع 5 آب/أغسطس قد أعادت إضرام الاحتجاجات في حزيران/يونيه 2020، فيما يتصل بمسائل منها مسألة الأجور غير المدفوعة، التي تفاقمت بعد خصخصة الشركة في عام 2016<sup>(57)</sup>. وما ورد بشأن العفو عن عمال هافت تابه إسماعيل بخشي ومحمد خنيفر وعلي نجاتي<sup>(58)</sup>، وممثل نقابة المعلمين المستقلين محمد حبيبي<sup>(59)</sup>، وإطلاق سراحهم أمر إيجابي. وقد اعتقل صحفي وأربعة من عمال هافت تابه أثناء احتجاجات تموز/يوليه 2020<sup>(60)</sup>، وفصلت وزارة التربية والتعليم السيد حبيبي في نيسان/أبريل 2020<sup>(61)</sup>. وادعت الحكومة أن التهم الموجهة في القضايا المرفوعة على السيد بخشي والسيد خنيفر والسيد نجاتي لا تزال في المراحل الأولية وأن السيد حبيبي طلب التقاعد.

22- وتيّد عدم وجود نقابات عمالية مستقلة قدرة العمال على التفاوض أثناء فترة الركود الاقتصادي. وقد وقعت عدة إضرابات في الأشهر الأخيرة في قطاعات مختلفة<sup>(62)</sup>، ووردت أنباء عن اتخاذ إجراءات مفرطة ضد المضربين. وفي حزيران/يونيه 2020، أفادت التقارير بأن الشرطة أوقفت بعنف احتجاج المرشحين في مشهد<sup>(63)</sup> واحتجزت لفترة وجيزة 11 مشاركاً، في حين أكدت أحكام بالسجن والجلد في حق أعضاء في نقابة معلمي خراسان الشمالية لمشاركتهم في احتجاجات الخصخصة في عام 2018<sup>(64)</sup>. وذكرت الحكومة أنها بذلت جهوداً إصلاحية لدعم وتحسين رابطات العمال ولتعزيز المحادثات الثلاثية.

23- ولا يزال الناشطون في مجال حقوق العمال يُسجون. وأعيدت مناصرة عمال هافت تابه سبيدة قليان إلى السجن في 21 حزيران/يونيه 2020 بعد إطلاق سراحها بكفالة، لرفضها طلب العفو<sup>(65)</sup>. وذكرت الحكومة أن العفو يجب أن يطلب كي ينظر فيه. ولا يزال جعفر عظيم زاده، وهو أحد قادة الاتحاد الحر للعمال الإيرانيين، محتجزاً بعد صدور حكم جديد بالسجن 13 شهراً في حقه، وهو حكم أيّدته محكمة استئناف في آب/أغسطس 2020<sup>(66)</sup>. وقد تعرض منذ ذلك الحين للهجوم من جانب سجناء آخرين، وأصيب بمرض كوفيد-19، وحرّم من العلاج الطبي، ونقل بين السجون، ووضع

(56) [www.ilna.news/fa/tiny/news-950367](http://www.ilna.news/fa/tiny/news-950367) (باللغة الفارسية).

(57) <https://iranhumanrights.org/2020/09/showdown-at-haft-tappeh-sugar-factory-minor-win-for-workers-larger-abuses-left-unchecked/>

(58) [www.rfi.fr/fr/moyen-orient/20200524-iran-mesure-gr%C3%A2ce-plus-3-700-prisonniers](http://www.rfi.fr/fr/moyen-orient/20200524-iran-mesure-gr%C3%A2ce-plus-3-700-prisonniers) (باللغة الفرنسية)؛ [www.mizanonline.com/fa/news/623360](http://www.mizanonline.com/fa/news/623360) (باللغة الفارسية). <https://iranhumanrights.org/2020/06/sepideh-qoliyan-refuses-to-beg-for-pardon-goes-back-to-prison/>

(59) [www.mizanonline.com/fa/news/673038/](http://www.mizanonline.com/fa/news/673038/) (باللغة الفارسية). [www.hra-news.org/2020/hranews/a-27423/](http://www.hra-news.org/2020/hranews/a-27423/)

(60) <https://en.radiozamaneh.com/labor/>، تقرير عن الفترة حزيران/يونيه - تموز/يوليه 2020، الصفحة 12.

(61) <https://en.radiozamaneh.com/labor/>، تقرير عن الفترة نيسان/أبريل - أيار/مايو 2020، الصفحة 16.

(62) <https://en.radiozamaneh.com/labor/>، تقرير عن الفترة آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر 2020، الصفحات من 10 إلى 15.

(63) المرجع نفسه، الصفحة 10.

(64) <https://en.radiozamaneh.com/labor/>، تقرير عن الفترة حزيران/يونيه - تموز/يوليه 2020، الصفحتان 13 و 14.

(65) <https://iranhumanrights.org/2020/06/sepideh-qoliyan-refuses-to-beg-for-pardon-goes-back-to-prison/>

(66) <https://iranhumanrights.org/2020/08/new-conviction-against-imprisoned-labor-leader-upheld-to-keep-him-behind-bars/>

في الحبس الانفرادي<sup>(67)</sup>. وادعت الحكومة أن حالته الصحية العامة جيدة وأنه أنكر ادعاء الهجوم. وكان من المقرر الإفراج عن عضو نقابة المعلمين الإيرانية إسماعيل عبدي في تشرين الثاني/نوفمبر 2020 بعد أن قضى حكماً بالسجن لمدة خمس سنوات بتهمة أمن قومي تعسفية بسبب دفاعه عن حقوق المعلمين والتعليم<sup>(68)</sup>. ومع ذلك، قامت السلطات بتفعيل حكم صادر في حقه بالسجن 10 سنوات مع وقف التنفيذ، وهو حكم يتعلق أيضاً بنشاطه في مجال حقوق العمال<sup>(69)</sup>. وتفيد التقارير بأن السيد عبدي أصيب بمرض كوفيد-19<sup>(70)</sup> ولا يتلقى العلاج المناسب لمشاكل صحية أخرى. وادعت الحكومة أن طبيباً من عيادات السجن فحصه مؤخراً ولم يذكر في تقريره أي مشكلة صحية محددة.

## جيم - الأقليات

### الأقليات الإثنية والدينية

24- يساور المقرر الخاص قلق بالغ إزاء استمرار التمييز ضد الأقليات الإثنية والدينية، كما تثير جزعه التقارير التي تفيد بإعدام السجناء السياسيين من الأقليات الإثنية واحتفائهم قسراً. وفي 11 أيار/مايو 2020، أعدمت السلطات الإيرانية سراً هدايت عبدالله بور، وهو كردي حُكِمَ عليه بالإعدام رغم عدم وجود أدلة على إدانته بتهمة حمل السلاح ضد الدولة وبعد انتزاع اعترافاته تحت التعذيب. وقد اختفى قسراً بعد اقتياده في 9 أيار/مايو إلى مكان لم يكشف عنه. ونفت السلطات إعدامه لأسابيع إلى حين صدور شهادة الوفاة في 24 حزيران/يونيه 2020<sup>(71)</sup>. وأنكرت الحكومة أنه اعترف تحت التعذيب وادعت أن أدلة أخرى تؤيد إدانته. ووردت تقارير مماثلة عن أفراد من عرب الأهواز والأكراد معرضين لخطر الإعدام بتهم تتعلق بالأمن القومي على الرغم من المحاكمات الجائرة ومزاعم الخضوع للتعذيب<sup>(72)</sup>. ولا تزال هناك مخاوف من استخدام قوات أمن الحدود القوة المفرطة ضد صغار المهريين الأكراد (كولباران). وأفادت التقارير بأن عمليات إطلاق النار التي قامت بها قوات الأمن أسفرت عن مقتل 44 منهم في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 28 أيلول/سبتمبر 2020<sup>(73)</sup>. وادعت الحكومة أن عمليات إطلاق النار من جانب حرس الحدود لا تستهدف سوى المهريين الخطيرين العاملين بصورة غير قانونية.

25- وسجن أفراد الأقليات الإثنية والدينية بسبب ممارستهم ثقافتهم أو لغتهم أو عقيدتهم مصدر قلق مستمر. ففي تموز/يوليه 2020، رفضت المحكمة العليا طلب مراجعة قضائية للحكم بالسجن 15 عاماً على الناشط الأذربيجاني التركي عباس ليساني بتهم زائفة تتعلق بالأمن القومي<sup>(74)</sup>. وفي 12 تموز/يوليه 2020، حكمت محكمة سنندج الثورية على المعلمة الكردية زارا محمدي بالسجن 10 سنوات بتهم

(67) <https://iranhumanrights.org/2020/08/new-conviction-against-imprisoned-labour-leader-upheld-to-keep-him-behind-bars/>; <https://en.radiozamaneh.com/labor/>، تقرير عن الفترة آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر 2020، الصفحتان 18 و 19.

(68) <https://iranhumanrights.org/2020/09/iran-new-charges-thrown-at-political-prisoners-to-keep-them-behind-bars/>.

(69) [www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/ua\\_iran\\_abdi\\_and\\_azimzadeh\\_130820\\_eng\\_intl.pdf](http://www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/ua_iran_abdi_and_azimzadeh_130820_eng_intl.pdf)

(70) <https://iranhumanrights.org/2020/08/political-prisoners-in-iran-contracting-covid-19-at-alarmsing-rate/>

(71) [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26036](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26036)

(72) <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25281>

(73) <https://kmmk-ge.org/sd/annual-report-2020/>، الصفحة 13.

(74) [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1331302020ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1331302020ENGLISH.pdf)

تتعلق بالأمن القومي بعد محاكمة جائرة<sup>(75)</sup>. وادعت الحكومة أنها تلقت محاكمة عادلة وأن الحكم قيد الاستئناف. وفي 15 آب/أغسطس 2020، أُلقي القبض على ليزا تيبانان وأُرسلت إلى السجن لمدة سبعة أشهر بتهمة "تعليم العقيدة البهائية". وبعد تبرئة سابقة، أعادت المحكمة العليا الحكم بالإدانة دون إخطارها بالدعوى. وأكدت الحكومة القرار الصادر في حقها وإدانتها، لكنها أشارت إلى أنه أُفْرَج عنها قبل انتهاء عقوبتها. وفي حين كان العفو الصادر في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 في حق 25 من دراويش قنباي موضع ترحيب<sup>(76)</sup>، فإن العديد من الدراويش ما زالوا رهن الاحتجاز.

26- ويساور المقرر الخاص القلق إزاء التقارير المتعلقة بالإجلاء القسري في مناطق الأقليات الإثنية. ففي 26 آب/أغسطس 2020، داهمت قوات الأمن قرية في الأهواز، بمحافظة خوزستان، وأطلقت الغاز المسيل للدموع على السكان الذين قاوموا مصادرة الأراضي وهدم المنازل، وهو ما تسبب في وقوع إصابات. وأُلقي القبض على ما لا يقل عن 130 شخصاً، أُفْرَج عن 60 منهم بكفالة. وأصدر القضاء أوامر لهدم نحو 300 منزل في القرية رغم أن السكان قدموا حجج الملكية<sup>(77)</sup>. ونفت الحكومة الاعتقالات وذكرت أن قوات الأمن قد نفذت حقوق "مؤسسة مستضعفان" التي ادعت أنها مالكة الأرض. وأكدت استخدام الغاز المسيل للدموع ووقوع إصابات "طفيفة". وأفادت التقارير بأن آسيه بناهي لقيت مصرعها على أيدي ضباط في الأمن في 19 أيار/مايو 2020 في كرمشاه أثناء محاولتها حماية منزلها من الهدم. وذكرت الحكومة أن نائب رئيس البلدية قد أُدين جزئياً بتهمة "القتل الشبيه بالقتل مع سبق الإصرار" في حالة السيدة بناهي وحكم عليه بالسجن 10 أشهر. وأفادت التقارير بأن أكثر من 100 فرد من أفراد الأمن شنوا في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 عمليات مدممة بلا سبب ضد البهائيين، وطالبوا بسندات وحجزوا مواد<sup>(78)</sup>. ويخشى أن يؤدي ذلك إلى الاستيلاء غير المشروع على ممتلكات البهائيين<sup>(79)</sup>.

### المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية

27- يأسف المقرر الخاص لأن الأفراد الذين يعتبرون من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية يتعرضون لانتهاكات حقوق الإنسان والتمييز الواسع النطاق. ويصف كبار المسؤولين هذه الفئة من الناس بعبارات بغيضة، بما في ذلك وصف الأفراد بأنهم "دون البشر" و"مرضى"<sup>(80)</sup>.

28- ويمكن فرض عقوبة الإعدام على النشاط الجنسي الرضائي بين أفراد من الجنس نفسه في جمهورية إيران الإسلامية، ويتوقف تطبيق العقوبة على الدين والوضع العائلي للأشخاص المعنيين وطبيعة الأفعال (متلق أو فاعل) بينما يعاقب على "التقبيل واللمس بدافع الشهوة" بين الأشخاص من الجنس

(75) [https://iranhr.net/media/files/HRD\\_Report\\_Iran\\_Human\\_Rights\\_Eng.pdf](https://iranhr.net/media/files/HRD_Report_Iran_Human_Rights_Eng.pdf)، الصفحة 30.

(76) [www.mizanonline.com/fa/news/673038/](http://www.mizanonline.com/fa/news/673038/) (باللغة الفارسية)؛ [www.hra-news.org/2020/hranews/a-27419](http://www.hra-news.org/2020/hranews/a-27419) (باللغة الفارسية).

(77) <http://tnews.ir/news/e20e171853876.html> (باللغة الفارسية).

(78) [www.bic.org/news/home-raids-across-iran-indicate-alarming-increase-human-rights-violations-against-bahais-says-bahai-international-community](http://www.bic.org/news/home-raids-across-iran-indicate-alarming-increase-human-rights-violations-against-bahais-says-bahai-international-community)

(79) [www.bic.org/news/home-raids-across-iran-indicate-alarming-increase-human-rights-violations-against-bahais-says-bahai-international-community](http://www.bic.org/news/home-raids-across-iran-indicate-alarming-increase-human-rights-violations-against-bahais-says-bahai-international-community)

(80) <http://6rang.org/english/wp-content/uploads/2017/12/Official-Hate-Speech-against-LGBT-People-in-Iran.pdf>

نفسه بالجلد<sup>(81)</sup>. والتجريم على الأفعال القائمة على التراضي بين شخصين من الجنس نفسه يشجع عنف الجهات الفاعلة في الدولة وأفراد عاديين، بما في ذلك استخدام التعذيب والضرب والاغتصاب من جانب أجهزة إنفاذ القانون والحرس غير النظامي<sup>(82)</sup>. ويواجه المثليون والمثليات ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسية مضايقات منتظمة، ويحرمون، في حال اعتقالهم، من الحق في محاكمة عادلة<sup>(83)</sup>. وتشمل أشكال العنف والتمييز الأخرى العنف المنزلي المستمر والتنمر في المؤسسات التعليمية وأماكن العمل<sup>(84)</sup>. ولا يزال الإبلاغ عن هذه الأفعال دون المستوى المطلوب بسبب خوف الضحايا من الاضطهاد. وأبرزت الحكومة اعترافها بمغايرو الهوية الجنسية وادعت أنها تعمل على توعية الجمهور بحقوق هذه الفئة.

29- ويواجه المثليون والمثليات حواجز كبيرة في الوصول إلى نظام الرعاية الصحية. وكثيراً ما يُقال للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسية إن اختلافهم الجنساني أو انجذابهم المثلي يشكل ما يسمى اضطراباً في الهوية الجنسية يستلزم علاجات "تصحيحية" أو جراحة لتغيير الجنس، "شفائهم"<sup>(85)</sup>. وادعت الحكومة عدم وجود قيود على الخدمات الطبية وعدم تقديم أي علاج إلا بموافقة الشخص المعني. ويساور المقرر الخاص القلق أيضاً إزاء التقارير التي تفيد بأن الأطفال من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسية يتلقون صدمات كهربائية ويناولون هرمونات وأدوية قوية ذات مفعول نفسي (4-CRC/C/IRN/CO/3، الفقرتان 53 و54). وهذه الممارسات تصل إلى مستوى التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، وتنتهك التزامات الدولة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل.

## دال- أثر الأزمة والعقوبات الاقتصادية

30- يساور المقرر الخاص القلق إزاء تأثير الأزمة والعقوبات الاقتصادية في حالة حقوق الإنسان. ومنذ بدء تفشي وباء كوفيد-19 في شباط/فبراير 2020، واجهت الحكومة صعوبات كبيرة في احتواء الفيروس، ويرجع ذلك جزئياً إلى تردّي نظام الرعاية الصحية الوطني وتراجع الاقتصاد بصفة أعم بسبب الأثر التراكمي للعقوبات التي تفرضها الولايات المتحدة منذ عام 2018. وخفض صندوق النقد الدولي توقعاته للنمو الاقتصادي في البلد متحدثاً عن انكماش الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 5 في المائة في عام 2020<sup>(86)</sup>. وذكرت الحكومة أنها تدعم ما بين 1.5 مليون ومليونين من الأفغان غير الحاملين لوثائق الهوية بتقديم خدمات الصحة الأولية المجانية وتوفير الاختبارات والعلاجات المتصلة بمرض كوفيد-19، وقدمت إلى ما يقرب من مليون لاجئ فحوصاً طبية وخدمات العلاج في المستشفيات أثناء الجائحة.

(81) قانون العقوبات الإسلامي، المواد من 233 إلى 240.

(82) <https://outrightinternational.org/sites/default/files/OutRightLesbianReport.pdf>، الصفحتان 3 و25؛ [https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRN/INT\\_CCPR\\_NGO\\_IRN\\_4\\_2317\\_E.pdf](https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRN/INT_CCPR_NGO_IRN_4_2317_E.pdf)، الصفحة 14.

(83) <https://outrightinternational.org/sites/default/files/OutRightLesbianReport.pdf>، الصفحات من 14 إلى 17؛ <https://outrightinternational.org/sites/default/files/OutRightTransReport.pdf>، الصفحتان 31 و32.

(84) [https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRN/INT\\_CCPR\\_NGO\\_IRN\\_4\\_2317\\_E.pdf](https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRN/INT_CCPR_NGO_IRN_4_2317_E.pdf)، الصفحة 14؛ <https://outrightinternational.org/sites/default/files/OutRightLesbianReport.pdf>.

(85) [ILGA\\_State\\_Sponsored\\_Homophobia\\_2019.pdf](https://www.ilga.org/ILGA_State_Sponsored_Homophobia_2019.pdf)، الصفحة 441.

(86) [www.imf.org/en/Countries/IRN](https://www.imf.org/en/Countries/IRN).

31- وقد أُعرب عن انتقادات على الصعيد المحلي بشأن استجابة الحكومة إلى الوباء نظراً إلى معدل الوفيات، وهو من أعلى المعدلات على الصعيد العالمي<sup>(87)</sup>، إذ بلغ عدد الوفيات 48 628 حالة في 1 كانون الأول/ديسمبر 2020<sup>(88)</sup>. وقد أثار عدم الاتساق في أرقام كوفيد-19 التي أعلنها المسؤولون<sup>(89)</sup> مخاوف، بما في ذلك لدى خبراء الصحة<sup>(90)</sup>، بشأن غياب التقارير الدقيقة والشفافية<sup>(91)</sup>. فبينما أحصت المنظمة الوطنية للسجل المدني زيادة الوفيات بما يعادل 36 853 حالة في الفترة ما بين 21 حزيران/يونيه و21 أيلول/سبتمبر 2020 مقارنة بالفترة نفسها من عام 2019، فإن عدد الوفيات الرسمي بمرض كوفيد-19 بلغ 14 855 حالة في تلك الفترة. وذكر نائب وزير الصحة أن العدد الحقيقي للحالات والوفيات قد يفوق ما جاء في التقارير الرسمية بما يعادل 1.5 إلى 2.2 مرة<sup>(92)</sup>. ويقال إن خبراء الصحة الذين شككوا في إدارة الحكومة للأزمة الصحية يواجهون الملاحقة القضائية أو الفصل عن العمل<sup>(93)</sup>. وقد أثار برلمانيون إيرانيون شواغل بشأن عدم وجود معلومات صحيحة بشأن مرض كوفيد-19<sup>(94)</sup>.

32- ولم تحذّر التدابير الصحية والاجتماعية التي اعتمدها الحكومة من انتقال العدوى أو خفضت الوفيات المرتبطة بمرض كوفيد-19. ولم تفرض سوى قيود جزئية منذ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، على عكس النداءات المتكررة من المسؤولين عن الصحة منذ أيلول/سبتمبر باتخاذ تدابير أقوى<sup>(95)</sup>، بما فيها الإغلاق الكامل. وفي 30 تموز/يوليه 2020، حذرت الجمعيات الطبية في البلد من عواقب التجمعات الجماهيرية في آب/أغسطس، بما في ذلك امتحانات القبول في الجامعات<sup>(96)</sup> والطقوس الدينية. ومن المرجح أن يكون قرار السماح بالتجمعات العامة خلافاً للرأي الخبراء قد زاد عدد الوفيات التي كان يمكن تفاديها<sup>(97)</sup>. وفي 28 تشرين الأول/أكتوبر 2020، أعلنت القناة التلفزيونية الحكومية وفاة شخص كل ثلاث دقائق بسبب وباء كوفيد-19 في جمهورية إيران الإسلامية<sup>(98)</sup>.

33- وقد تمسكت الحكومة بقرارها بعدم تطبيق تدابير صارمة في مجال الصحة العامة من أجل تجنب الانهيار الاقتصادي والاحتجاجات<sup>(99)</sup>. ويذكر المقرر الخاص الدولة بالتزامها باستخدام أقصى ما

(87) <https://covid19.who.int/table>

(88) <https://en.irna.ir/news/84131247/Some-382-more-Iranians-die-from-COVID-19>

(89) [www.aljazeera.com/news/2020/2/25/legislator-from-irans-qom-alleges-coronavirus-coverup](http://www.aljazeera.com/news/2020/2/25/legislator-from-irans-qom-alleges-coronavirus-coverup);

[www.theguardian.com/world/2020/mar/03/an-absolute-disaster-iran-struggles-as-coronavirus-spreads](http://www.theguardian.com/world/2020/mar/03/an-absolute-disaster-iran-struggles-as-coronavirus-spreads)

(90) <https://fr.reuters.com/article/us-health-coronavirus-iran-newspaper-idUSKCN2561SW>

(91) <https://cpj.org/2020/08/iran-shuts-down-economic-newspaper-over-covid-19-reporting/>

(92) [www.al-monitor.com/pulse/originals/2020/10/iran-official-iraj-haririchi-coronavirus-death-toll.html](http://www.al-monitor.com/pulse/originals/2020/10/iran-official-iraj-haririchi-coronavirus-death-toll.html)

(93) [www.tabnakardebil.ir/fa/news/838317/](http://www.tabnakardebil.ir/fa/news/838317/) (باللغة الفارسية).

(94) <http://modara.ir/fa/news/103362/> (باللغة الفارسية).

(95) <https://etemadonline.com/content/435227/> (باللغة الفارسية)؛ [www.mizanonline.com/002p58](http://www.mizanonline.com/002p58) (باللغة

الفارسية)؛ [www.aljazeera.com/news/2020/11/21/iran-imposes-nationwide-covid-19-restrictions-but-no-lockdown](http://www.aljazeera.com/news/2020/11/21/iran-imposes-nationwide-covid-19-restrictions-but-no-lockdown)

(96) <https://hamshahrionline.ir/x6zbY> (باللغة الفارسية).

(97) المرجع نفسه.

(98) [www.reuters.com/article/us-health-coronavirus-iran/iran-reports-covid-19-death-every-three](http://www.reuters.com/article/us-health-coronavirus-iran/iran-reports-covid-19-death-every-three)

[minutes-speaker-tests-positive-idUSKBN27D1KZ](https://www.reuters.com/article/us-health-coronavirus-iran/iran-reports-covid-19-death-every-three)

(99) [www.irandaily.ir/News/269811.html?catid=3&title=269811](http://www.irandaily.ir/News/269811.html?catid=3&title=269811); <https://fr.reuters.com/article/us-health-coronavirus-iran-rouhani/irans-president-calls-for-ban-on-weddings-wakes-to-halt-virus-spread-idUSKCN24C0F5>

لديها من الموارد المتاحة من أجل الأعمال التدريجي للحقوق المعترف بها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة 2(1)). ولمواجهة الأزمة، سحبت الحكومة 1.1 مليار دولار من صندوق التنمية الوطني<sup>(100)</sup>. وقد وزعت، في إطار خطتها للتحفيز الاقتصادي، إعانات نقدية على الأسر المعيشية الأضعف في حزيران/يونيه 2020<sup>(101)</sup> وخصصت 4,4 في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي للقروض المقدمة إلى المشاريع والأسر المعيشية المتضررة<sup>(102)</sup>. غير أن القرض الاستعجالي الذي طلب من صندوق النقد الدولي استجابة إلى أزمة كوفيد-19 والذي تبلغ قيمته 5 مليارات من الدولارات<sup>(103)</sup> لا يزال قيد النظر. وأكدت الحكومة أن الولايات المتحدة قد أوقفت طلب القرض.

34- ويشاطر المقرر الخاص الأمين العام قلقه من تأثير العقوبات والقيود المصرفية السلبية على قطاع الصحة (A/75/287)، بما في ذلك معالجة النقص في المواد الصيدلانية والطبية كما لوحظ طيلة فترة الجائحة<sup>(104)</sup>. غير أن قطاع الصحة لم يتلق سوى 27 في المائة من المبلغ المخصص البالغ 1,1 مليار دولار إلى غاية 29 أيلول/سبتمبر 2020<sup>(105)</sup>. وذكرت الحكومة أن هذا الاعتماد يخصص على مراحل. ولم يحصل العاملون في مجال الرعاية الصحية على أجورهم منذ أشهر<sup>(106)</sup>، وكانوا يعملون في نوبات إضافية ومعدات وقائية محدودة<sup>(107)</sup>. وفي 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، كان أكثر من 300 طبيب وممرضة وعامل في مجال الرعاية الصحية قد توفوا بسبب مرض كوفيد-19، وبلغت مستشفيات كثيرة طاقة استيعابها القصوى<sup>(108)</sup>. وقد حددت العقوبات من إمكانية لجوء الدولة إلى احتياطاتها من العملات الأجنبية لشراء اللوازم الطبية والمواد الخام اللازمة لإنتاج الإمدادات محلياً<sup>(109)</sup>. وقد أدى هذا التعطيل إلى مشاكل تتعلق بالندرة والقدرة على تحمل التكاليف وتؤثر في الحق في الصحة<sup>(110)</sup>. وتظل الأدوية المنتجة في الخارج اللازمة لعلاج المشاكل الصحية التي تشكل خطراً على الحياة أو الإصابات النادرة قليلة جداً<sup>(111)</sup>. وتفيد التقارير بأن حوالي 4,5 مليون مريض بالسكري، منهم 600 000 شخص يحتاجون إلى جرعات يومية، يتأثرون بنقص الأنسولين.

(100) [www.tasnimnews.com/en/news/2020/04/07/2238296/leader-authorizes-using-1-billion-from-iran-national-fund-for-coronavirus-fight](http://www.tasnimnews.com/en/news/2020/04/07/2238296/leader-authorizes-using-1-billion-from-iran-national-fund-for-coronavirus-fight)

(101) [www.irna.ir/news/83718476/](http://www.irna.ir/news/83718476/) (باللغة الفارسية).

(102) [www.imf.org/en/Topics/imf-and-covid19/Policy-Responses-to-COVID-19](http://www.imf.org/en/Topics/imf-and-covid19/Policy-Responses-to-COVID-19)

(103) [www.tasnimnews.com/en/news/2020/03/12/2221922/iran-applies-for-5-billion-loan-from-imf-to-battle-coronavirus](http://www.tasnimnews.com/en/news/2020/03/12/2221922/iran-applies-for-5-billion-loan-from-imf-to-battle-coronavirus)

(104) [www.tasnimnews.com/en/news/2020/04/21/2248171/sanctions-relief-not-enough-to-help-iran-stop-coronavirus-richard-nephew](http://www.tasnimnews.com/en/news/2020/04/21/2248171/sanctions-relief-not-enough-to-help-iran-stop-coronavirus-richard-nephew)؛ [www.isna.ir/news/98050703466/](http://www.isna.ir/news/98050703466/) (باللغة الفارسية)؛ <https://edition.cnn.com/2019/02/22/middleeast/iran-medical-shortages-intl/index.html>؛

[www.nytimes.com/2018/11/11/world/middleeast/iran-sanctions.html](http://www.nytimes.com/2018/11/11/world/middleeast/iran-sanctions.html)؛

<https://financialtribune.com/articles/economy-business-and-markets/93564/impact-of-ussanctions-on-irans-healthcare-sector>؛ [www.irna.ir/news/83236255/](http://www.irna.ir/news/83236255/) (باللغة الفارسية).

(105) [www.tasnimnews.com/fa/news/1399/07/08/2359073/](http://www.tasnimnews.com/fa/news/1399/07/08/2359073/) (باللغة الفارسية).

(106) [www.mehrnews.com/xSbqH](http://www.mehrnews.com/xSbqH)؛ [www.ilna.news/fa/tiny/news-934461](http://www.ilna.news/fa/tiny/news-934461) (كلاهما باللغة الفارسية).

(107) [www.tasnimnews.com/fa/news/1399/07/08/2359073/](http://www.tasnimnews.com/fa/news/1399/07/08/2359073/) (باللغة الفارسية).

(108) [www.isna.ir/news/99081409236/](http://www.isna.ir/news/99081409236/) (باللغة الفارسية).

(109) <https://ifpnews.com/iran-producing-97-of-medicines-it-needs-domestically>

(110) [www.bourseandbazaar.com/articles/2020/9/30/us-weighting-iran-sanctions-to-cripple-humanitarian-trade](http://www.bourseandbazaar.com/articles/2020/9/30/us-weighting-iran-sanctions-to-cripple-humanitarian-trade)

(111) [www.mehrnews.com/news/4688345/](http://www.mehrnews.com/news/4688345/) (باللغة الفارسية).

35- ولم تقدم الإعفاءات الإنسانية القائمة<sup>(112)</sup> سوى مساعدة محدودة. وقد أدى تعقيد العملية التنظيمية إلى جانب محدودية فرص الوصول إلى الخدمات المصرفية غير المشمولة بالعقوبات، ونقص العملات الأجنبية، والنهج الحذر الذي انتهجه القطاع الخاص<sup>(113)</sup> إلى منع التجارة، بما في ذلك تجارة الأغذية والمواد الطبية. وذكرت الحكومة أن بعض المواد اللازمة لمكافحة وباء كوفيد-19 غير مؤهلة للحصول على التراخيص العامة<sup>(114)</sup>، في حين تواجه المواد الحاصلة على تراخيص خاصة أو عامة تحدي العثور على القنوات المصرفية<sup>(115)</sup>، لا سيما منذ فرض عقوبات في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2020 على 18 مصرفاً إيرانياً<sup>(116)</sup>. وحاولت حكومات استحداث قنوات مالية بديلة، بطرق منها أداة دعم المبادلات التجارية<sup>(117)</sup> واتفاق التجارة السويسري الإنساني. وقد أنجزت كل قناة معاملة واحدة فقط منذ إقرارها في آذار/مارس 2019 وكانون الثاني/يناير 2020 على التوالي<sup>(118)</sup>. وتضع إجراءات العناية الواجبة الذي تطلبها وزارة مالية الولايات المتحدة، علاوة على أزمة السيولة، في موضع شك قدرة القنوات على السماح بشراءات سريعة وموثوق بها للمواد الطبية اللازمة في سياق الجائحة<sup>(119)</sup>. ويؤيد المقرر الخاص النداءات التي وجهها الأمين العام<sup>(120)</sup> ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وعدة من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة<sup>(121)</sup> من أجل تخفيف العقوبات لتعزيز استجابة الحكومة إلى الوباء وحماية الحق في الصحة<sup>(122)</sup>.

## هاء- ظروف الحبس

36- لطالما واجهت سجون الدولة مشكلة الاكتظاظ ونقص النظافة (انظر الوثيقة A/HRC/43/61)، وهي من العقبات الكأداء التي تحول دون الاستجابة إلى وباء كوفيد-19، وفقاً لمنظمة الصحة العالمية. وفي حزيران/يونيه 2020، كان عدد السجناء في السجون 211 000 سجين<sup>(123)</sup>،

(112) [www.state.gov/remarks-to-the-media-3/](http://www.state.gov/remarks-to-the-media-3/)

(113) [www.ipinst.org/wp-content/uploads/2019/06/1906\\_Sanctions-and-Humanitarian-Action.pdf](http://www.ipinst.org/wp-content/uploads/2019/06/1906_Sanctions-and-Humanitarian-Action.pdf)

(114) <https://en.mehrnews.com/news/156654/Zarif-publishes-list-of-Iranian-health-ministryrequirements;>

[www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/Documents/gtsr\\_gl8.pdf](http://www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/Documents/gtsr_gl8.pdf)

(115) [www.mofo.com/resources/insights/200331-us-sanctions-iran-coronavirus-problem.html](http://www.mofo.com/resources/insights/200331-us-sanctions-iran-coronavirus-problem.html)

(116) <https://home.treasury.gov/news/press-releases/sm1147>

(117) [https://eeas.europa.eu/delegations/japan/57475/statement-high-representativevice-president-](https://eeas.europa.eu/delegations/japan/57475/statement-high-representativevice-president-federica-mogherini-creation-instrument_en)

[federica-mogherini-creation-instrument\\_en](http://www.federica-mogherini-creation-instrument_en)

(118) [www.auswaertiges-amt.de/en/newsroom/news/instex-transaction/2329744;](http://www.auswaertiges-amt.de/en/newsroom/news/instex-transaction/2329744)

(119) [www.diplomatie.gouv.fr/en/country-files/iran/news/article/iran-instex-q-a-from-the-press-briefing-31-mar-20;](http://www.diplomatie.gouv.fr/en/country-files/iran/news/article/iran-instex-q-a-from-the-press-briefing-31-mar-20) <https://home.treasury.gov/news/press-releases/sm890>

(120) [www.europeanleadershipnetwork.org/commentary/as-iran-faces-virus-trump-admin-fails-to-use-touted-swiss-channel-to-ease-medical-exports/](http://www.europeanleadershipnetwork.org/commentary/as-iran-faces-virus-trump-admin-fails-to-use-touted-swiss-channel-to-ease-medical-exports/)

(121) [www.un.org/en/coronavirus/war-needs-war-time-plan-fight-it;](http://www.un.org/en/coronavirus/war-needs-war-time-plan-fight-it) [www.un.org/sg/en/content/sg/note-correspondents/2020-03-24/note-correspondents-letter-the-secretary-general-g-20-members](http://www.un.org/sg/en/content/sg/note-correspondents/2020-03-24/note-correspondents-letter-the-secretary-general-g-20-members)

(122) [www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25744&LangID=E](http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25744&LangID=E)

(123) [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25769&LangID=E;](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25769&LangID=E)

[www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26393&LangID=E;](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26393&LangID=E)

[www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25761&LangID=E;](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25761&LangID=E)

[www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26155&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26155&LangID=E)

(123) [www.irna.ir/news/83819418/](http://www.irna.ir/news/83819418/) (باللغة الفارسية).



أي أكثر من طاقة استيعابها الرسمية بمرتين ونصف<sup>(124)</sup>. وقد جعل الاكتظاظ التباعد الاجتماعي مستحيلًا، لا سيما بعد عودة السجناء الذين تمتعوا بالسراح المؤقت منذ أيار/مايو 2020. ويفيد القضاء بأن 95 000 سجين سُرحوا بصفة مؤقتة في الفترة ما بين 8 تموز/يوليه و 25 آب/أغسطس 2020<sup>(125)</sup>. وذكرت الحكومة أن أكثر من 200 000 شخص استفادوا من سياسات السراح المؤقت أو الدائم المختلفة على مدى الأشهر الثمانية الماضية.

37- ويمكن قصور الهياكل الأساسية التوصية بالعزلة في أماكن إقامة فردية، في حين لا يُحترم العزل حسب الفئات في بعض السجون. وفي سجن بورازجان وزنجان، أفيد بأن السجناء في مرحلة التعافي أو الذين لديهم أعراض مرض كوفيد-19 قد وضعوا في أجنحة عادية<sup>(126)</sup>؛ وقد أبلغ عن حالات مماثلة في سجن فاليك آباد. ويطبق الفرز الصحي والحجر عند دخول السجن تطبيقاً غير متسق، ولا توجد بروتوكولات فيما يتعلق بالنقل إلى المحكمة لمنع انتقال العدوى<sup>(127)</sup>. واختبارات كشف المرض لدى السجناء وعلاجهم محدودان. ولا ينقل المشتبه في إصابتهم بالمرض إلى عيادات السجون إلا إذا تدهورت حالتهم وإلى المستشفيات الخارجية إلا إذا كانت الحالة حرجية، وهو ما يؤدي إلى وفاة السجناء<sup>(128)</sup>. وقد نفت الحكومة هذه المزاعم، مشيرة إلى أنها وضعت تدابير شاملة للكشف والعزل والعلاج.

38- وتكشف رسائل سرية أرسلها مسؤولون كبار عن السجون بين شباط/فبراير وتموز/يوليه 2020 عن نقص خطير في معدات الحماية والمواد المطهرة والأجهزة الطبية الأساسية. ويحذر أصحاب الرسائل من "المخاطر الأمنية" و"الأضرار التي لا يمكن إصلاحها" التي ستنتج عن التقاعس، ويشيرون إلى أن عدم استجابة وزارة الصحة على الرغم من النداءات المتكررة<sup>(129)</sup>. وفي حزيران/يونيه 2020، نفذ موظفو عيادة سجن أرومية إضرابين بعد إصابة موظفين بالوباء<sup>(130)</sup>. وقد نفت الحكومة صحة هذه التقارير. كما أرسل السجناء رسائل<sup>(131)</sup>، ونفذوا احتجاجات وإضرابات عن الطعام بسبب امتناع السلطات عن معالجة أوضاع السجون والإفراج عن السجناء السياسيين في إطار لوائح التسريح. وأصيب سجناء ضمير وسجناء سياسيون بمرض كوفيد-19 أو ظهرت لديهم أعراضه، وحُرم العديد منهم من اختبار الكشف أو من العلاج أو واجهوا تأخيراً لا لزوم له في الحصول على نتائج الاختبارات وتلقي العلاج. وذكرت الحكومة أن المواد المطهرة متاح وتستخدم بانتظام، وأن السجناء المصابين يخضعون للعزل، وأن الحالات الحرجة تحال إلى المستشفيات. ويعرب المقرر الخاص مرة أخرى عن قلقه لأن عدداً قليلاً من المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين، ونشطاء حقوق العمال، والصحفيين، والرعايا الأجانب وحاملي الجنسية المزدوجة قد أُفرج عنهم بموجب لوائح التسريح الحديثة الإصدار، وهو ما يتعارض مع العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والفقرة 1 من المادة 24 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا).

(124) [www.tasnimnews.com/fa/news/1398/02/25/2011935/](http://www.tasnimnews.com/fa/news/1398/02/25/2011935/) (باللغة الفارسية).

(125) [www.ilna.news/fa/tiny/news-958995](http://www.ilna.news/fa/tiny/news-958995) (باللغة الفارسية).

(126) <http://www.iranrights.org/library/document/3764>، الصفحات 8 و 9 و 11 و 21.

(127) المرجع نفسه، الصفحات 13 و 20 و 25؛ [www.hra-news.org/2020/hranews/a-26010/](http://www.hra-news.org/2020/hranews/a-26010/) (باللغة الفارسية).

(128) [www.iranrights.org/library/document/3764](http://www.iranrights.org/library/document/3764)، الصفحة 22؛ [www.hra-news.org/2020/hranews/a-25693/](http://www.hra-news.org/2020/hranews/a-25693/).

(129) [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328112020ENGLISH.PDF](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1328112020ENGLISH.PDF).

(130) [www.hra-news.org/2020/hranews/a-25078/](http://www.hra-news.org/2020/hranews/a-25078/)؛ [www.hra-news.org/2020/hranews/a-25332/](http://www.hra-news.org/2020/hranews/a-25332/) (كلاهما باللغة الفارسية).

(131) انظر <https://www.iranrights.org/library/document/3764>، الصفحة 33.

## ثالثاً - حالة النساء والبنات

39- يلاحظ المقرر الخاص أن جمهورية إيران الإسلامية قد اتخذت بعض الخطوات الإيجابية في سبيل إعمال حقوق المرأة. ويشمل ذلك تعديل قانون الجنسية، الذي ينص على حق المرأة الإيرانية المتزوجة من رجل غير إيراني في طلب الجنسية الإيرانية لأطفالها الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة<sup>(132)</sup>. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2020، صدرت أول بطاقة هوية وطنية في إطار هذا التعديل<sup>(133)</sup>. كما يرحب بجهود الحكومة من أجل صياغة تشريعات بشأن العنف المنزلي وبقانون عام 2019 الذي يفرض عقوبات أكثر صرامة على أعمال الهجوم بالأحماض<sup>(134)</sup>. كما أحرز تقدم كبير في توفير فرص متساوية في الحصول على التعليم. وقد ارتفع معدل محو أمية الإناث في عام 2016 إلى 80,8 في المائة<sup>(135)</sup>، ولم يسجل تقريباً فارق بين الجنسين في الالتحاق بالمدارس الابتدائية أو الثانوية على امتداد أكثر من عقد من الزمن<sup>(136)</sup>.

40- وعلى الرغم من هذه التحسينات، لا يزال المقرر الخاص يشعر بقلق عميق إزاء استمرار التمييز ضد النساء والبنات في الحياة العامة والخاصة، وهو تمييز مكرس في دستور جمهورية إيران الإسلامية وفي القانون والممارسة. وتكفل المادتان 20 و 21 من الدستور الحماية المتساوية للرجال والنساء أمام القانون والتزام الدولة بضمان حقوق المرأة. غير أن منح هذه الحقوق يخضع "للمعايير الإسلامية" التي تطبقها السلطات على نحو ينتهك ويُقوض كرامة المرأة وحقوق الإنسان الأساسية لها، بما في ذلك الحق في المساواة وعدم التمييز، على النحو المكرس في التزامات إيران الدولية في مجال حقوق الإنسان. وذكرت الحكومة أن المعايير الإسلامية محددة ويمكن تحديثها وفقاً للاحتياجات المجتمعية.

### الإطار القانوني الدولي

41- صدقت جمهورية إيران الإسلامية على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، التي تشدد على عدم التمييز والمساواة بين الجنسين. ولم تصدق الدولة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومن المؤسف أن الحكومة لم تؤيد 14 توصية قُدمت أثناء الاستعراض الدوري الشامل الثالث، بشأن التصديق على تلك الاتفاقية، رغم أنها أيدت جزئياً 4 توصيات ذات صلة أو أحاطت علماً بها. وذكرت الحكومة أن سلطاتها تدرس مسألة الانضمام إلى المعاهدات الدولية. وتقتضي الالتزامات الدولية الأخرى للدولة في مجال حقوق الإنسان ضمان المساواة بين الجنسين وعدم التمييز.

### التمييز في قانون الأسرة

42- يساور المقرر الخاص القلق إزاء وجود تمييز كبير ضد النساء والبنات في قانون الأسرة، بما في ذلك القوانين المتعلقة بالزواج والطلاق والحضانة والوصاية. ويفرض القانون الإيراني على المرأة الحصول على إذن من أبيها أو جدها من الأب للزواج إذا لم تكن قد تزوجت من قبل، على أن يكون بإمكانها

(132) [www.independent.co.uk/news/world/middle-east/iran-mothers-citizenship-children-new-law-latest-a9138206.html](http://www.independent.co.uk/news/world/middle-east/iran-mothers-citizenship-children-new-law-latest-a9138206.html)

(133) <http://irangov.ir/detail/351448>

(134) [www.mizanonline.com/fa/news/564808/](http://www.mizanonline.com/fa/news/564808/) (باللغة الفارسية).

(135) <http://uis.unesco.org/en/country/ir>

(136) [www.imf.org/en/Publications/CR/Issues/2018/03/29/Islamic-Republic-of-Iran-Selected-Issues-45768](http://www.imf.org/en/Publications/CR/Issues/2018/03/29/Islamic-Republic-of-Iran-Selected-Issues-45768)

اللجوء إلى المحكمة لتسمح بزواجها إذا حُجب الإذن بصورة غير معقولة<sup>(137)</sup>. ويعتبر زواج المرأة المسلمة من رجل غير مسلم غير قانوني<sup>(138)</sup> ويتطلب الزواج بين امرأة إيرانية ورجل غير إيراني إذناً من الحكومة<sup>(139)</sup>. وهذه الأحكام تتعارض مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(140)</sup>.

43- ويعرب المقرر الخاص عن القلق من أن السن القانونية لزواج البنات في جمهورية إيران الإسلامية هي 13 سنة، مع السماح حتى للبنات الأصغر سناً بالزواج بموافقة أبوية وقضائية<sup>(141)</sup>. ويتعارض هذا مع التزامات الدولة بموجب اتفاقية حقوق الطفل، حيث أوصت لجنة حقوق الطفل بإلحاح بزيادة الحد الأدنى لسن الزواج إلى 18 سنة، في القانون والممارسة، للفتيات والفتيان<sup>(142)</sup>. وسجلت المنظمة الوطنية للسجل المدني 13 054 زواجاً لفتيات دون سن 13 عاماً في الفترة ما بين آذار/مارس 2018 وآذار/مارس 2019. ولا تزال الأرقام مرتفعة. وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، حذر نائب وزير من أن المصارف التي تقدم "قروض زواج" دون قيود على السن تساهم في زيادة زواج الأطفال. وذكر أن 4 460 فتاة دون سن 15 عاماً حصلن على هذه القروض في الفترة من آذار/مارس إلى آب/أغسطس 2019. ولو استمر هذا الاتجاه، فستحصل 12 000 فتاة دون سن الخامسة عشرة على هذه القروض بحلول النصف الأخير من آذار/مارس 2020، بحيث يزداد عدد زيجات البنات بثلاثة أضعاف أو أربعة. وفي الفترة ما بين آذار/مارس وحزيران/يونيه 2020، سُجل 7 323 زواجاً لبنات تتراوح أعمارهن بين 10 سنوات و14 سنة<sup>(143)</sup>. وقد أحيط علماً بتدخل الرئيس حسن روحاني لفرض قيود على السن فيما يتصل بهذه القروض، لكن المصارف لم تلتزم بتلك القيود للأسف<sup>(144)</sup>. ويعتبر زواج الأطفال شكلاً من أشكال الزواج القسري، كون أحد الطرفين أو كليهما لم يعرب عن الموافقة الكاملة والحرّة والمستنيرة<sup>(145)</sup>. والفتيات اللاتي يتزوجن دون سن الثامنة عشرة أكثر عرضة للعنف المنزلي<sup>(146)</sup>، وكثيراً ما يتعذر عليهن مواصلة التعليم، كما أنهن مهمشات في الأنشطة الاجتماعية<sup>(147)</sup>. واستنتجت دراسة استقصائية أن 37,5 في المائة من اللاتي أُخضعن لزواج الأطفال أميات، وأن عدداً كبيراً منهن أبلغن عن التعرض لاعتداءات منزلية<sup>(148)</sup>. وأشارت الحكومة إلى أن ترفيع سن الزواج قد يزيد من عدد الزيجات غير المسجلة، ولكنها لا تزال تتني عن زواج الأفراد دون سن الثامنة عشرة. وزعمت أن التدريب القضائي

(137) القانون المدني، المادة 1043.

(138) المرجع نفسه، المادة 1059.

(139) المرجع نفسه، المادة 1060.

(140) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 28(2000)، الفقرة 23.

(141) القانون المدني، المادة 1041؛ [https://iranhrdc.org/wp-content/uploads/pdf\\_en/LegalCom/Womens\\_Rights\\_Commentary\\_389929723.pdf](https://iranhrdc.org/wp-content/uploads/pdf_en/LegalCom/Womens_Rights_Commentary_389929723.pdf)

(142) التعليق العام رقم 4(2003)، الفقرة 20.

(143) [www.iranhumanrights.org/2020/12/easy-state-loans-prompting-surge-in-child-marriages-in-iran/](http://www.iranhumanrights.org/2020/12/easy-state-loans-prompting-surge-in-child-marriages-in-iran/)؛ [www.hamshahrionline.ir/news/474420/](http://www.hamshahrionline.ir/news/474420/) (باللغة الفارسية).

(144) [www.ima.ir/news/83824552/](http://www.ima.ir/news/83824552/) (باللغة الفارسية)؛ [www.iranhumanrights.org/2020/12/easy-state-loans-prompting-surge-in-child-marriages-in-iran/](http://www.iranhumanrights.org/2020/12/easy-state-loans-prompting-surge-in-child-marriages-in-iran/).

(145) التوصية العامة رقم 31 للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة/التعليق العام رقم 18 للجنة حقوق الطفل، الصادران بصفة مشتركة (2019)، الفقرة 20.

(146) [www.girlsnotbrides.org/wp-content/uploads/2019/10/Girls-Not-Brides-Child-Marriage-Violence-Against-Children-LR.pdf](http://www.girlsnotbrides.org/wp-content/uploads/2019/10/Girls-Not-Brides-Child-Marriage-Violence-Against-Children-LR.pdf)

(147) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 4(2003)، الفقرة 20.

(148) [https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG\\_CFR\\_Iran\\_EN\\_Sept191.pdf](https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG_CFR_Iran_EN_Sept191.pdf)

أدى إلى عدم إصدار تصاريح زواج للفتيات القاصرات. ويؤدي عدم ترفيع سن الزواج إلى تفويض التدابير الرامية إلى حماية النساء والبنات من العنف المنزلي ويؤثر سلباً في فرص التعليم والعمالة.

44- وتبقي الأحكام القانونية أيضاً على عدم المساواة بين الجنسين في حالة الزوجين. فللزوج سلطة على زوجته، بما في ذلك الحق في منعها من مزاوله عمل يعتبره غير متفق مع مصالح الأسرة أو كرامته<sup>(149)</sup>. ويُشترط حصول الزوجة على موافقة الزوج لاستصدار جواز سفر والسفر إلى الخارج<sup>(150)</sup>. ويسمح القانون الإيراني بتعدد الزوجات، بما في ذلك عدد غير مقيّد من الزوجات المؤقتة لفترة محددة<sup>(151)</sup>. وقالت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إن تعدد الزوجات والحاجة إلى موافقة الزوج للحصول على جواز سفر وللسفر من الممارسات التمييزية<sup>(152)</sup>. وذكرت الحكومة أن تعدد الزوجات غير شائع وأن موافقة الزوجة على تعدد الزوجات واجب. وبينما يحق للزوجة الحصول على النفقة، فإن هذا الأمر يتوقف على أداء "واجباتها"<sup>(153)</sup>، بما في ذلك تلبية احتياجات الزوج الجنسية. وللزوج حق في الطلاق لا جدال فيه<sup>(154)</sup>، في حين لا يمكن للزوجة اللجوء إلى المحكمة لطلب الطلاق إلا لأسباب محدودة، بما في ذلك إدمان الزوج أو سجنه أو رفضه الإنفاق<sup>(155)</sup>. ويجب أن تثبت الزوجة أن مستوى الاعتداء الزوجي لا يطاق كي يتسنى اعتبار العنف المنزلي سبباً للطلاق<sup>(156)</sup>. وعادة ما يتعين على النساء اللاتي يطلبن الطلاق التخلي عن مطالباتهن المالية، مثل دفع النفقة، لضمان موافقة أزواجهن عليه<sup>(157)</sup>.

45- والأب هو الوصي القانوني الوحيد المفترض احتفاظه بالسلطة الأساسية على جميع القرارات الرئيسية والشؤون المالية في حياة طفله. وفي غيابه، تنتقل الوصاية القانونية إلى الجد من الأب<sup>(158)</sup>. وذكرت الحكومة أنه يمكن للأقارب أن يتقدموا بطلب إلى المحكمة لتجريد الأب من الوصاية إذا لم يتحمل مسؤولياته. وبعد الطلاق، تتولى الأم حضانة الطفل المادية حتى سن السابعة، حيث تنتقل الحضانة إلى الأب<sup>(159)</sup>. وذكرت الحكومة أن حق الأب ليس مطلقاً؛ وإذا حدث خلاف، فإن محكمة الأسرة تفصل الأمر وفقاً لمصالح الطفل الفضلى. وتفقد الأم الحضانة تلقائياً إذا تزوجت مرة أخرى، ولكن ذلك لا ينطبق على الأب<sup>(160)</sup>.

(149) القانون المدني، المادة 1117.

(150) قانون جواز السفر لعام 1973، المادة 18؛ [www.hrw.org/report/2017/05/25/its-mens-club/discrimination](http://www.hrw.org/report/2017/05/25/its-mens-club/discrimination)؛ [-against-women-irans-job-market](http://www.hrw.org/report/2017/05/25/its-mens-club/discrimination).

(151) <https://www1.essex.ac.uk/hri/documents/legal-status-women.pdf>، الصفحة 24.

(152) التعليق العام رقم 28(2000)، الفقرتان 16 و 24.

(153) القانون المدني، المادة 1108.

(154) المرجع نفسه، المادة 1133.

(155) المرجع نفسه، المواد 1119 و 1129 و 1130؛ [https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG\\_CFR\\_Iran\\_EN\\_Sept191.pdf](https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG_CFR_Iran_EN_Sept191.pdf).

(156) [https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG\\_CFR\\_Iran\\_EN\\_Sept191.pdf](https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG_CFR_Iran_EN_Sept191.pdf)، الصفحة 29.

(157) المرجع نفسه؛ [www.idrc.ca/en/book/feminist-advocacy-family-law-and-violence-against-women-international-perspectives](http://www.idrc.ca/en/book/feminist-advocacy-family-law-and-violence-against-women-international-perspectives)، الصفحتان 76 و 84.

(158) القانون المدني، المادة 1180.

(159) المرجع نفسه، المادة 1169.

(160) المرجع نفسه، المادة 1170.

## التمييز في قانون الأسرة

46- دُكر أعلاه أن سن المسؤولية الجنائية في جمهورية إيران الإسلامية، التي تستند إلى سن النضج، تنطبق على البنات البالغات 9 سنوات قمرية وعلى الأولاد البالغين 15 سنة قمرية لأغراض الجرائم التي تستوجب القصاص أو إقامة الحد<sup>(161)</sup>. ويفاقم التمييز بين الجنسين في السن الانتهاك الخطير المتمثل في تطبيق عقوبة الإعدام على الأطفال الجانحين. ومما يثير الجزع أن فتيات قد ارتكبن جرائم في طفولتهن قد أعدمن في السنوات الأخيرة، بمن فيهن بعض الفتيات اللواتي زوجن قسراً في طفولتهن وعانين من العنف المنزلي. وفي عام 2018، أعدمت محبوبه مفيدي، التي كانت قد زوجت في سن الثالثة عشرة، بحجة أنها قتلت زوجها وهي في السابعة عشرة (انظر الوثيقة A/HRC/40/67). ويُزعم أن زينب سيكانفند، التي كانت زوجت في سن الخامسة عشرة، قتلت زوجها عندما كانت في السابعة عشرة، وأعدمت<sup>(162)</sup>. وكان قد ادعت تعرضها للعنف المنزلي على يدي زوجها.

47- ويميز نظام العدالة الجنائية بين الرجال والنساء فيما يتعلق بدفع الدية. وينص قانون العقوبات على أن مبلغ الدية المدفوع لقاء الضحية الأثني يعادل نصف المبلغ المدفوع عن الضحية الذكر (المادة 550). وعلى الرغم من التغييرات التشريعية، وقرار المحكمة العليا الصادر في تموز/يوليه 2019 الذي أمر بدفع الفرق في الدية من صندوق حكومي، لا يزال الحكم التمييزي قائماً. ويجعل الجاني مسؤولاً عن نصف مبلغ الدية فحسب، تقلل الدولة فعلياً من قيمة حياة المرأة إلى نصف قيمة حياة الرجل، وتجعل المرأة بذلك أكثر عرضة للجريمة<sup>(163)</sup>. وبالمثل، تعتبر شهادة المرأة في العديد من الإجراءات القانونية بنصف قيمة الأدلة التي يقدمها الرجل<sup>(164)</sup>. وعادة ما تكون شهادة الذكور مطلوبة<sup>(165)</sup>، بينما تُطلب في معظم القضايا المدنية شهادة رجلين أو رجل واحد وامرأتين<sup>(166)</sup>. وتشكل الأحكام التي تميز على أساس نوع الجنس في النظام القانوني انتهاكاً واضحاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(167)</sup>.

## العنف بالمرأة

48- تتغلغل قيم النظام الأبوي والسلوكيات المعادية للنساء في العديد من قطاعات الحياة الأسرية الإيرانية<sup>(168)</sup>، وتفاقم الأحكام القانونية التمييزية، المبينة في هذا التقرير، أوجه تعرض المرأة للعنف المنزلي. ونظم دعم الناجين من العنف المنزلي غير كافية. وكثيراً ما تتردد وكالات إنفاذ القانون في التدخل في مثل هذه الحالات، وعادة ما تستخدم الوساطة لحلها، حتى عندما تدعي المرأة أن حياتها مهددة<sup>(169)</sup>. وتفتقر الملاجئ البالغ عددها 28 ملجأ<sup>(170)</sup> أنشئت في 27 محافظة من أصل 31 منذ عام 2014 إلى

(161) قانون العقوبات، المادة 147؛ [www1.essex.ac.uk/hri/documents/legal-status-child.pdf](http://www1.essex.ac.uk/hri/documents/legal-status-child.pdf)، الصفحتان 24 و25.

(162) [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23689&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23689&LangID=E).

(163) <https://iranhumanrights.org/2019/08/blood-money-paid-for-a-woman-in-iran-is-still-half-that-paid-for-a-man-despite-new-ruling/>

(164) [https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG\\_CFR\\_Iran\\_EN\\_Sept191.pdf](https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG_CFR_Iran_EN_Sept191.pdf)، الصفحة 8.

(165) قانون العقوبات، المادة 199.

(166) قانون الإجراءات المدنية، المادة 230.

(167) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 28(2000)، الفقرة 19؛ والتعليق العام رقم 32(2007)، الفقرة 65.

(168) <https://iranhumanrights.org/2018/11/iran-must-pass-legislation-to-protect-women-against-violence/>

(169) [www.idrc.ca/en/book/feminist-advocacy-family-law-and-violence-against-women-international-perspectives](http://www.idrc.ca/en/book/feminist-advocacy-family-law-and-violence-against-women-international-perspectives)، الصفحة 76.

(170) A/HRC/WG.6/34/IRN/1؛ وانظر أيضاً [www.eghtesadonline.com/n/2GS3](http://www.eghtesadonline.com/n/2GS3) (باللغة الفارسية).

القدرة على توفير الدعم الطويل الأجل للضحايا، وتركز في الغالب على المصالحة وإعادة الضحايا إلى بيوتهم<sup>(171)</sup>. وزعمت الحكومة أن حماية الأسرة تجعل الطلب على الملاجئ محدوداً، لكن الترتيبات اللازمة لتتاح عند اللزوم. وقد وضع خط اتصال مباشر و358 وحدة طوارئ اجتماعية في جميع أنحاء البلد للاستجابة إلى الحالات الاجتماعية، بما في ذلك محاولات الانتحار والعنف المنزلي. ووفقاً لما ذكرته منظمة الرعاية الاجتماعية التابعة للدولة، يتعلق 8 في المائة من المكالمات الهاتفية للخط المباشر و10 في المائة من الزيارات الشخصية لوحدة الطوارئ الاجتماعية بحالات عنف بالمرأة<sup>(172)</sup>.

49- ويجدر بالإشارة أن مشروع القانون المتعلق بحماية المرأة وكرامتها وأمنها من العنف، الذي قُدم إلى البرلمان لأول مرة في عام 2015 ويعرض حالياً على لجنة مشاريع القوانين، سوف يجرم على البعض من أنواع العنف بالمرأة. وتوجد أوجه قصور عدة في المشروع الحالي، بما في ذلك اشتراط أن تمر الضحية "بفترة مصالحة" تحت إشراف مجلس لتسوية المنازعات قبل رفع دعوى أمام المحكمة. وهذا الحكم، في حال إنفاذه، يعرض الضحية لخطر المزيد من العنف ويلغي التدقيق القضائي في أفعال الجاني ومساءلته. وادعت الحكومة أن عملية المصالحة لن تكون جبرية. وتشمل مشاريع الأحكام الأخرى التي تنطوي على مشاكل اشتراط ثلاث إدانات منفصلة بالعنف قبل أن تتمكن الزوجة من طلب الطلاق، وعقوبة على جريمة القتل الناجم عن العنف المنزلي أدنى من تلك المفروضة في جرائم القتل الأخرى<sup>(173)</sup>.

50- وشددت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان على أن الدول الأطراف مطالبة باتخاذ تدابير خاصة لحماية الأشخاص ضعاف الحال، بمن فيهم ضحايا العنف الجنساني<sup>(174)</sup>. ولا يعتبر قانون العقوبات الاعتراف الجنسي جريمة منفصلة. ويُحاكم على الاغتصاب بوصفه زنا (علاقات جنسية غير مشروعة)، وهو جريمة يعاقب عليها بالإعدام، لكن التعريف المحدود للزنا في قانون العقوبات يستبعد عدة أفعال جنسية قسرية تشكل هي الأخرى اغتصاباً. ولا يمكن المقاضاة على الأفعال المستبعدة إلا بموجب المادة 637 من قانون العقوبات، التي تنص على عقاب قدره 99 جلدة<sup>(175)</sup>. ويعارض المقرر الخاص عقوبة الإعدام والجلد، لكنه يوصي أيضاً، في سياق إصلاح هذه الأحكام، بتوسيع نطاق تعريف الزنا ليشمل الأفعال الجنسية القسرية الأخرى. ويصنف مشروع القانون الحالي المتعلق بحماية المرأة من العنف الاعتراف الجنسي أيضاً ضمن الفئتين المحدودتين للزنا وغير الزنا. ويواجه الضحايا عقوبات في إثبات الجريمة بسبب شروط الإثبات الشديدة المطلوبة في حالة الاعتراف الجنسي. وإذ تعتبر العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج أفعالاً إجرامية، فإن الإبلاغ باعتداء جنسي قد يعرض الضحايا للملاحقة القضائية إذا لم يتمكنوا من إثبات أن الفعل كان قسرياً. وتفيد روايات الضحايا بأن السلطات لا تحقق في هذه الادعاءات في العادة<sup>(176)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، أعربت العديد من الضحايا، خلال حملة #MeToo التي انتشرت على وسائل التواصل الاجتماعي في البلد، في آب/أغسطس 2020، وأدت إلى اعتقال شخص واحد<sup>(177)</sup>، عن عدم رغبتهم في توجيه التهم لاعتراضهن على معاقبة الجاني بعقوبة الإعدام<sup>(178)</sup>. وذكرت الحكومة أن نظامها القانوني هو أحد أشد النظم صرامة في التصدي للجرائم الجنسية.

(171) <https://www.radiozameh.com/488134>؛ [www.hamshahrionline.ir/x66FG](http://www.hamshahrionline.ir/x66FG) (باللغة الفارسية).

(172) [www.yjc.ir/fa/news/7250364/](http://www.yjc.ir/fa/news/7250364/) (باللغة الفارسية).

(173) انظر <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25651>.

(174) التعليق العام رقم 36 (2018)، الفقرة 23.

(175) <https://iranhrdc.org/en/wp-content/uploads/Access-to-Justice-for-Victims-of-Sexual-Violence-in-Iran-Final.pdf>، الصفحة السابعة.

(176) المرجع نفسه.

(177) [www.hrw.org/news/2020/09/09/iran-having-its-metoo-moment](http://www.hrw.org/news/2020/09/09/iran-having-its-metoo-moment).

(178) [www.trtworld.com/magazine/iran-s-metoo-opens-long-overdue-discussion-on-sexual-abuse-40107](http://www.trtworld.com/magazine/iran-s-metoo-opens-long-overdue-discussion-on-sexual-abuse-40107).

51- وكان مقتل رومينا أشرفي البالغة من العمر 13 عاماً على يدي والدها في عام 2019 تذكيراً مأساوياً بأن ما يسمى جرائم الشرف لا يزال واسع الانتشار، ومع ذلك يظل الإبلاغ بهذه الجرائم دون المستوى المطلوب. ويقدر أن ما يتراوح بين 375 حالة و450 حالة من جرائم الشرف تحدث سنوياً<sup>(179)</sup>. ويعرب المقرر الخاص عن جزعه إزاء القوانين التي تعفي مرتكبي هذه الجرائم من العقاب أو تخفف العقوبة على هذه الجرائم. ويعنى من المسؤولية الجنائية والقصاص الرجل الذي يشهد ارتكاب زوجته فعل الزنا فيقتل أحد الطرفين أو كليهما أو يعتدي عليه<sup>(180)</sup>. ويقر قانون العقوبات إعفاءات للرجال الذين يقتلون أطفالهم أو أحفادهم. وقد ذكر والد السيدة أشرفي في المحكمة أنه قتل ابنته لأن القانون لا يعاقب على ذلك عقاباً شديداً. وتؤكد هذه الحوادث إخفاق القانون في حماية ضحايا جرائم الشرف ومعاقبة مرتكبيها. وذكرت هيئات المعاهدات أنه يجب إلغاء التشريعات التي تعفي أو تخفف من المسؤولية الجنائية عما يسمى جرائم الشرف، وتنفيذ إطار شامل لمنع وقوعها<sup>(181)</sup>. وذكرت الحكومة أن هناك مبادرات قيد النظر لتحديث القوانين في هذا المجال.

### المدافعون عن حقوق المرأة

52- تؤدي المرأة الإيرانية دوراً بارزاً في الدفاع عن حقوق الإنسان. وما زال المقرر الخاص يشعر بالجزع إزاء استمرار تهديد المدافعين عن حقوق المرأة، نساءً ورجالاً، واعتقالهم وسجنهم، بمن فيهم مناهضو قوانين الحجاب الإلزامي. وبموجب قانون العقوبات (المادة 638)، يجوز معاقبة النساء اللاتي لا يرتدين الحجاب بالسجن لمدة أقصاها شهران أو تغريمهن بمبلغ يصل إلى 500 000 ريال (12 دولاراً). غير أن المدافعين عن حقوق المرأة يدانون في الواقع بجرائم الآداب العامة وجرائم الأمن القومي، وهي جرائم تترتب عليها عقوبات أشد<sup>(182)</sup>. وقد أكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن القوانين التي تنظم ما يجوز للمرأة أن ترتديه في الأماكن العامة قوانين يمكن أن تنتهك العديد من الحقوق التي يكفلها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك الحق في عدم التمييز، وفي حرية التعبير، وفي حرية التنقل، إذ يؤدي انتهاك تلك القوانين إلى التوقيف أو الاحتجاز<sup>(183)</sup>. ولا يمكن الاحتجاج بالحق في حرية الدين لتبرير التمييز ضد المرأة<sup>(184)</sup>.

53- وتتولى الشرطة وميليشيا الباسيج وشرطة الأخلاق إنفاذ قوانين الحجاب الإلزامي، وتفيد التقارير بأن العدالة الأهلية تتسبب في العنف بالنساء، بما في ذلك الهجمات بالأحماض والوفيات. وتعلق حالة رمزية بهجمات بالأحماض استهدفت في تشرين الأول/أكتوبر 2014 ست نساء على الأقل في أصفهان، ويُخشى أن تكون الهجمات مرتبطة بموافقة البرلمان على خطة ذات صلة بالآداب العامة (A/HRC/28/26، الفقرة 31). وفي عام 2018، أمر القضاء بحفظ القضية دون العثور على الجناة<sup>(185)</sup>. وتشجع بعض البيانات الرسمية الاعتداء على المرأة. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2020، دعا

(179) [www.hra-news.org/2020/hranews/a-25265/](http://www.hra-news.org/2020/hranews/a-25265/) (باللغة الفارسية).

(180) قانون العقوبات، المادة 630.

(181) التوصية العامة رقم 31/التعليق العام رقم 18(2019)، المقدمان بصفة مشتركة، الفقرتان 33 و55(ج)، والتعليق العام رقم 28(2000)، الفقرة 31.

(182) <https://iranhumanrights.org/2019/08/three-women-issued-lengthy-prison-sentences-for-peacefully-protesting-irans-mandatory-hijab-law/>

(183) التعليق العام رقم 28(2000)، الفقرة 13.

(184) المرجع نفسه، الفقرة 21.

(185) <https://iranhumanrights.org/2018/07/iranian-judiciary-closes-acid-attack-cases-with-no-convictions-but-promises-victims-compensation/>

اثنان من أئمة صلاة الجمعة، من بينهم عضو في جمعية الخبراء، المجتمع إلى جعل المناطق المحيطة غير آمنة للنساء اللواتي لا يلتزم بقوانين الحجاب<sup>(186)</sup>. وتشير البيانات المجمعة في الفترة ما بين عامي 2003 و2013 إلى أن 30 000 امرأة تعرضن للاعتقال وأن 4 358 قضية أُحيلت إلى القضاء بتهمة انتهاك قانون ارتداء الحجاب الإلزامي<sup>(187)</sup>.

54- وتواصل السلطات اعتقال وسجن المدافعين عن حقوق المرأة الذين طعنوا في ارتداء الحجاب الإلزامي. ففي نيسان/أبريل 2019، اعتقلت ياسمان أرياني ومنيره عربشاهي وموجان كيشافارز بعد الاحتجاج علناً على قوانين الحجاب الإلزامي في اليوم العالمي للمرأة (A/74/273، الفقرة 37). وحُكِمَ عليهن بالسجن في تموز/يوليه 2019 بتهمة تتعلق بالأمن القومي والآداب العامة<sup>(188)</sup>. وفي 5 شباط/فبراير 2020، خفضت محكمة استئناف الأحكام الصادرة بحقهن، ولكنها أكدت مع ذلك أحكاماً بالسجن لأكثر من 9 سنوات على السيدة أرياني والسيدة عربشاهي، وأكثر من 12 سنة على السيدة كيشافارز<sup>(189)</sup>. وذكرت الحكومة أن النساء الثلاث حُكِمَ عليهن بالسجن لمدة خمس سنوات ونصف. وفي 21 تشرين الأول/أكتوبر 2020، نُقلت السيدة أرياني والسيدة عربشاهي إلى سجن كاشوي في محافظة البرز<sup>(190)</sup>. واعتقلت السلطات في 1 حزيران/يونيه 2019 صبا كرد أفشري لمشاركتها في حملة ضد الحجاب الإلزامي<sup>(191)</sup> وإرسالها فيديو إلى حساب الناشطة في مجال حقوق المرأة مسيح علي نجاد على وسائل التواصل الاجتماعي. واستُجوبت السيدة أفشري عند إلقاء القبض عليها واحتجزت في الحبس الانفرادي لمدة 11 يوماً. ويقال إنها أُبلغت بأن والدها سيقتل وأنها ستُعتقل وإن جميع صورها الشخصية الموجودة على هاتفها ستُنشر إن هي رفضت الاعتراف. وفي آب/أغسطس 2019، أُدينَت السيدة أفشري بثلاث تهم تتعلق بالأمن القومي والآداب العامة وحُكِمَ عليها بالسجن لمدة 24 عاماً. ورغم أن الحكومة أكدت أن محكمة استئناف قد برأتها فيما بعد من بعض التهم وخففت عقوبتها، فقد أعلن محاميها في أيار/مايو 2020 أن هذا القرار أبطل خارج نطاق القضاء<sup>(192)</sup>. وفي 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، رفضت المحكمة العليا طلب إعادة محاكمتها<sup>(193)</sup>. في تموز/يوليه 2019، أعلن القضاء أن نشر مقاطع فيديو لنساء ينزعن الحجاب ستترتب عليه عقوبات بالسجن تصل إلى 10 سنوات<sup>(194)</sup>. ويقع الناشط في مجال حقوق المرأة فرهد ميسي في السجن تعسفاً منذ عام 2018 بتهمة تتعلق بالدعوة إلى المساواة بين الجنسين.

(186) <https://aftabnews.ir/fa/news/674214/> (باللغة الفارسية).

(187) <https://justice4iran.org/wp-content/uploads/2014/03/Hejab-Report-JFI-English.pdf>، الصفحات 18-19.

(188) [www.hrw.org/news/2019/08/06/iranian-women-rebel-against-dress-code](http://www.hrw.org/news/2019/08/06/iranian-women-rebel-against-dress-code)

(189) [https://iranhr.net/media/files/HRD\\_Report\\_Iran\\_Human\\_Rights\\_Eng.pdf](https://iranhr.net/media/files/HRD_Report_Iran_Human_Rights_Eng.pdf)، الصفحات من 44 إلى 46.

(190) المرجع نفسه، الصفحتان 44 و45.

(191) [www.fidh.org/en/issues/human-rights-defenders/iran-sentencing-of-mses-saba-kord-afshari-yassman-aryani-monireh](http://www.fidh.org/en/issues/human-rights-defenders/iran-sentencing-of-mses-saba-kord-afshari-yassman-aryani-monireh)

(192) [www.amnesty.org/download/Documents/MDE1326532020ENGLISH.pdf](http://www.amnesty.org/download/Documents/MDE1326532020ENGLISH.pdf)

(193) [www.frontlinedefenders.org/en/case/womens-rights-defender-saba-kord-afshari-sentenced-15-years-prison](http://www.frontlinedefenders.org/en/case/womens-rights-defender-saba-kord-afshari-sentenced-15-years-prison)

(194) [www.independent.co.uk/news/world/middle-east/iran-headscarf-protest-women-prison-white-wednesdays-masih-alinejad-a9025431.html](http://www.independent.co.uk/news/world/middle-east/iran-headscarf-protest-women-prison-white-wednesdays-masih-alinejad-a9025431.html)



## التمييز في المناصب السياسية والقضائية

55- ينتشر التمييز بين الجنسين في التعيينات السياسية والقضائية، إذ احتلت جمهورية إيران الإسلامية المركز 181 من بين 193 بلداً في عام 2020 في ترتيب تمثيل المرأة<sup>(195)</sup>. ولا تمثل أي امرأة تقريباً في مناصب صنع القرار العليا، إذ لم تشغل أي امرأة قط مناصب القائد الأعلى، ورئيس الدولة، ورئيس السلطة القضائية، والمدعي العام، ورئيس المحكمة العليا، ولم تعين أي امرأة في مجلس الوصاية المكون من 12 عضواً. وفي حين لا توجد قيود قانونية على الحق في التصويت أو الترشح للانتخابات البلدية أو البرلمانية، فإن تمثيل المرأة ضعيف. واستبعد مجلس الوصاية 60 في المائة من مجموع المرشحات للانتخابات البرلمانية التي جرت في شباط/فبراير 2020، ولم تفز النساء إلا بما يساوي 16 مقعداً من أصل 290 مقعداً في البرلمان<sup>(196)</sup>، وفقاً لما أكدته الحكومة.

56- واتخذت الحكومة خطوات لزيادة تمثيل المرأة في المناصب التنفيذية. ففي عام 2017، اعتمدت قراراً بتخصيص 30 في المائة من المناصب الإدارية في القطاع العام للشباب والنساء، وهو ما زاد من تعيين النساء بنسبة 36 في المائة في الفترة من عام 2017 إلى عام 2019. وعلى الرغم من هذه التطورات، فقد أبطأت محكمة القضاء الإداري القرار في تشرين الأول/أكتوبر 2020<sup>(197)</sup>. وذكرت الحكومة أن القرار قد أُبطل بعد أن تبين أن التدبير المعتمد مجحف وتمييزي. ومن دواعي الأسف أيضاً أن المرأة غير مؤهلة لأن تصبح قاضية. ففي حين يمكن تعيين النساء مستشارات قانونيات، ويمكنهن الإشراف على الإجراءات والجلوس في هيئات الاستئناف المؤلفة من ثلاثة أعضاء، فإن القانون الإيراني يحظر عليهن إصدار حكم نهائي<sup>(198)</sup>.

## التمييز في العمالة

57- يقيد وصول النساء إلى العمل المنظم، وقد كان 29.7 في المائة من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 18 و35 سنة عاطلات عن العمل في عام 2019. وعلى الرغم من التقدم الكبير المحرز في التعليم، تبلغ نسبة مشاركة المرأة في القوة العاملة 17 في المائة<sup>(199)</sup>. وغالبية النساء العاملات يعملن في القطاع غير المنظم ويتمتعن بالحد الأدنى من الحماية التي يمنحها قانون العمل<sup>(200)</sup>؛ وتشكل خريجات الجامعات 67.5 في المائة من مجموع الأفراد العاطلين عن العمل<sup>(201)</sup>. إذ تسجل أعلى معدلات البطالة في المحافظات التي تكون أغلبية سكانها من الأقليات الإثنية والدينية<sup>(202)</sup>. وذكرت الحكومة أنها بدأت تنفيذ برامج عديدة لتعزيز قابلية المرأة للتوظيف وقدرتها على إنشاء المشاريع.

58- ويساوي قانون العمل بين الرجل والمرأة في الحماية وفي حرية اختيار المهنة ما دام ذلك لا يتعارض مع القيم الإسلامية أو المصلحة العامة أو حقوق الغير (المادة 6). غير أن القانون يحظر

(195) [www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/03/women-in-politics-map-2020](http://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/03/women-in-politics-map-2020)

(196) [https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRN/INT\\_CCPR\\_NGO\\_IRN\\_42317\\_E.pdf](https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRN/INT_CCPR_NGO_IRN_42317_E.pdf)، الصفحة 19.

(197) [www.radiozameh.com/552383](http://www.radiozameh.com/552383) (باللغة الفارسية).

(198) <https://rc.majlis.ir/fa/law/show/90547> (باللغة الفارسية)؛ [https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRN/INT\\_CCPR\\_NGO\\_IRN\\_42317\\_E.pdf](https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/IRN/INT_CCPR_NGO_IRN_42317_E.pdf)، الصفحة 20.

(199) [www.amar.org.ir/Portals/1/releases/lfs/LFS-1398.pdf](http://www.amar.org.ir/Portals/1/releases/lfs/LFS-1398.pdf)، الجدول 1.

(200) [www.hrw.org/sites/default/files/report\\_pdf/iran0517\\_web\\_11.pdf](http://www.hrw.org/sites/default/files/report_pdf/iran0517_web_11.pdf)، الصفحتان 20 و21.

(201) [www.amar.org.ir/Portals/1/releases/lfs/LFS-1398.pdf](http://www.amar.org.ir/Portals/1/releases/lfs/LFS-1398.pdf)، الجدول 1.

(202) المرجع نفسه، الجدول 3.

توظيف المرأة في الأعمال الخطرة والشاقة والضارة (المادة 75). وتشير القواعد الثقافية والاجتماعية، وكذلك الممارسات الإدارية، إلى تفضيل الرجال على نطاق واسع في العمالة. وفي تموز/يوليه 2014، أعلنت بلدية طهران أن جميع النساء السكرتيرات ومديرات المكاتب سيستعاض عنهن برجال؛ وفي العام نفسه، أعلن رئيس مكتب المباني العامة للشرطة الإيرانية أن عمل النساء في المقاهي والمطاعم التقليدية سوف يُمنع. وطبقت إقصاءات مماثلة على الخدمة المدنية أدت إلى انخفاض عدد النساء العاملات في هذا القطاع<sup>(203)</sup>.

59- وكما ذكر أعلاه، يمنح القانون المدني الزوج الحق في منع الزوجة من مزاوله عمل يعتبره مخالفاً للقيم الأسرية أو مضرّاً بسمعته. ويطلب بعض أصحاب العمل من النساء المتزوجات تقديم إذن من أزواجهن ليتسنى توظيفهن. واشترط حصول المرأة على إذن بالسفر إلى الخارج يثني أصحاب العمل الذين لديهم أعمال في الخارج عن توظيف النساء<sup>(204)</sup>. ويمنح قانون معتمد في كانون الثاني/يناير 2017 النساء الحق في الحصول على إجازة أمومة مدتها تسعة أشهر، لكن العديد منهن يفصلن عند عودتهن إلى العمل<sup>(205)</sup>. وينص قانون العمل على أن يدفع أصحاب العمل أجوراً متساوية للرجال والنساء لقاء العمل المتساوي (المادة 38). غير أن المرأة تتلقى في الواقع مرتباً أقل عن المستوى ذاته من العمل.

### الرياضة والثقافة

60- لا تزال مشاركة النساء والفتيات في الحياة الرياضية والثقافية مقيدة. وفي كانون الثاني/يناير 2020، أعلنت كيميا علي زاده، وهي أول امرأة حائزة لميدالية أولمبية في البلد، أنها غادرت جمهورية إيران الإسلامية بصورة دائمة، مشيرة إلى التحيز الجنسي للمسؤولين بوصفه السبب الرئيسي وراء قرارها<sup>(206)</sup>. ومعظم الألعاب الرياضية النسائية ممنوعة من البث على التلفزيون الحكومي<sup>(207)</sup>. كما تقيد مشاركة المرأة في الأنشطة الترفيهية. وفي 14 أيار/مايو 2019، ذكر المدعي العام في أصفهان أن النساء ممنوعات من ركوب الدراجات، وهو ما زعمت الحكومة أنه قرار يرجع لأسباب تتعلق بالسلامة<sup>(208)</sup>. وذكرت الحكومة أن هناك عشرات من الاتحادات الرياضية وأن أكثر من 100 000 امرأة إيرانية يشاركن في المسابقات الرياضية المحلية والدولية.

61- وتُمنع النساء الإيرانيات فعلياً من حضور المناسبات الرياضية منذ عام 1981، وإن لم يكن هذا الحظر مدوناً في القانون. وقد حدثت بعض الاستثناءات من هذه السياسة في السنوات الأخيرة، كان آخرها السماح لأكثر من 3 000 امرأة بحضور مباراة لكرة القدم في تشرين الأول/أكتوبر 2019<sup>(209)</sup>.

(203) [https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG\\_CFR\\_Iran\\_EN\\_Sept191.pdf](https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG_CFR_Iran_EN_Sept191.pdf)، الصفحة 22.

(204) [www.hrw.org/sites/default/files/report\\_pdf/iran0517\\_web\\_11.pdf](http://www.hrw.org/sites/default/files/report_pdf/iran0517_web_11.pdf)، الصفحة 3.

(205) [https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG\\_CFR\\_Iran\\_EN\\_Sept191.pdf](https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2019/09/MRG_CFR_Iran_EN_Sept191.pdf)، الصفحة 24.

(206) <https://apnews.com/article/1211a66e166b79e032386dea8109d659>.

(207) <https://observers.france24.com/en/20181002-iran-doesnt-broadcast-women-sports-fans-create-own-coverage-social-media>.

(208) <https://iranhumanrights.org/2019/05/isfahan-prosecutor-bans-sinful-act-of-women-riding-bicycles/>

(209) [www.iranhumanrights.org/2018/10/iranian-women-attend-mens-soccer-game-standing-firm-against-state-ban-and-hardline-threats/](http://www.iranhumanrights.org/2018/10/iranian-women-attend-mens-soccer-game-standing-firm-against-state-ban-and-hardline-threats/); [www.iranhumanrights.org/2018/06/iran-spain-match-aftermath-will-irans-ban-on-women-in-sports-stadiums-finally-be-lifted/](http://www.iranhumanrights.org/2018/06/iran-spain-match-aftermath-will-irans-ban-on-women-in-sports-stadiums-finally-be-lifted/); [www.iranhumanrights.org/2017/06/some-female-sports-fans-allowed-to-watch-mens-volleyball-match-in-tehran-but-ban-persists/](http://www.iranhumanrights.org/2017/06/some-female-sports-fans-allowed-to-watch-mens-volleyball-match-in-tehran-but-ban-persists/).

غير أن التذاكر المتاحة للنساء مقيدة ولا تشير الحكومة إلى حدوث تغيير دائم في السياسة العامة<sup>(210)</sup>. وسعت النساء في كثير من الأحيان إلى الطعن في القيود التي تحول دون قدرتهن على دخول الملاعب، بتنظيم مظاهرات سلمية أو بالدخول متنكرات في زي الرجال، فاعتُقل الكثير منهن واحتُجزن نتيجة لذلك. وجاء التصريح للنساء بحضور مباراة تشرين الأول/أكتوبر 2019 بعد الضجة التي أثارها مقتل سحر خداياري. وقد أُلقي القبض على السيدة خداياري لارتدائها ملابس رجل لحضور مباراة لكرة القدم. وتوفيت في أيلول/سبتمبر 2019، نتيجة إضرار النار في نفسها بعد أن علمت أنها ستسجن بسبب أفعالها<sup>(211)</sup>. وفي آذار/مارس 2018، أُفيد بأن نحو 35 امرأة اعتُقلن بسبب محاولتهن حضور مباراة<sup>(212)</sup>، وفي آب/أغسطس 2019 اعتُقلت 4 نساء على الأقل واحتُجزن لعدة أيام بعد محاولتهن دخول ملعب وهن يرتدين زي الرجال<sup>(213)</sup>.

62- وما زالت المرأة تواجه قيوداً في الأنشطة الثقافية، بما في ذلك الغناء<sup>(214)</sup>. ولا يسمح للنساء بتأدية عروضهن علناً إلا كجزء من جوقة أو لجمهور من الإناث. وتفيد تقارير بأن فنانيين واجهوا قيوداً واعتقالات بسبب أدائهم عروضاً مع مغنيات. وورد أن نغار معظم استدعيت إلى المحكمة في أيار/مايو 2019 بعد أن غنّت بمفردها لسياح في أصفهان<sup>(215)</sup>. وذكرت الحكومة أنه حكم عليها بالسجن سنة ولكنها بُرئت فيما بعد وأُطلق سراحها. ومُنِع الموسيقار علي غمسري من الأداء بعد أن شاركته مغنية في حفل غنائي في 7 كانون الثاني/يناير 2020<sup>(216)</sup>. وفي آب/أغسطس 2020، قبض على الموسيقار مهدي رجبیان بتهمة آداب عامة بعد إشراك راقصات ومطربات في عمله<sup>(217)</sup>. وذكرت الحكومة أنه عُزِم بمبلغ 500 000 تومان. وذكرت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن الحق في المشاركة في الحياة الثقافية يتطلب إلغاء جميع القيود القانونية والمؤسسية والعرفية المفروضة على مشاركة المرأة في هذه الأنشطة<sup>(218)</sup>.

## رابعاً- التوصيات

### ألف- حالة حقوق الإنسان

63- يوصي المقرر الخاص الحكومة و/أو القضاء و/أو البرلمان بما يلي:

(أ) فرض وقف فوري لعقوبة الإعدام، وحظر إعدام الأطفال الجانحين في جميع الظروف، وتخفيف الأحكام الصادرة بحقهم؛

(210) [www.amnesty.org/en/latest/news/2019/10/iran-limited-allocation-of-football-tickets-for-women-a-cynical-publicity-stunt/](http://www.amnesty.org/en/latest/news/2019/10/iran-limited-allocation-of-football-tickets-for-women-a-cynical-publicity-stunt/)

(211) [www.hrw.org/news/2019/09/09/woman-banned-stadiums-iran-attempts-suicide](http://www.hrw.org/news/2019/09/09/woman-banned-stadiums-iran-attempts-suicide)

(212) [www.bbc.com/news/world-middle-east-43243414](http://www.bbc.com/news/world-middle-east-43243414)

(213) [www.hrw.org/news/2019/08/16/iran-women-detained-accused-flouting-stadium-ban](http://www.hrw.org/news/2019/08/16/iran-women-detained-accused-flouting-stadium-ban)

(214) <https://iranhumanrights.org/2018/01/iranian-female-vocalist-we-never-get-a-chance-to-practice-our-art-in-a-professional-setting/>

(215) [www.bbc.com/news/blogs-news-from-elsewhere-48366149](http://www.bbc.com/news/blogs-news-from-elsewhere-48366149)

(216) [www.iranhumanrights.org/2019/01/musician-ali-ghamsari-banned-from-performing-in-iran-after-refusing-to-remove-female-singer/](http://www.iranhumanrights.org/2019/01/musician-ali-ghamsari-banned-from-performing-in-iran-after-refusing-to-remove-female-singer/)

(217) [www.abc.net.au/news/2020-08-24/iranian-artist-arrested-featuring-women-sing-and-dance/12573412](http://www.abc.net.au/news/2020-08-24/iranian-artist-arrested-featuring-women-sing-and-dance/12573412)

(218) التعليق العام رقم 21(2009)، الفقرات 13 و16(أ) و25 و60.

(ب) إلغاء القوانين التي تجيز التعذيب وإساءة المعاملة بوصفهما شكلين من أشكال العقاب، وإنشاء آليات للتحقيق في ادعاءات التعذيب والوفيات أثناء الاحتجاز، على نحو يتفق والمعايير الدولية، والتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

(ج) ضمان إمكانية اتصال جميع الأشخاص المتهمين بارتكاب أي جريمة بمحام من اختيارهم خلال جميع مراحل الإجراءات القضائية، بما في ذلك خلال مرحلة التحقيق الأولي والاستجواب، ومدّهم بالمساعدة القضائية؛

(د) ضمان عدم تهديد المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان، والمحامين، والصحفيين، والمواطنين المزدوجي الجنسية والرعايا الأجانب، وأسره، بالترهيب أو الاعتقال التعسفي أو الحرمان من الحرية أو الحياة أو غيرها من العقوبات التعسفية أو إخضاعهم لها؛ والإفراج عن جميع المحتجزين تعسفاً، وتوسيع نطاق سياسة "كوفيد-19" للإفراج المؤقت عن السجناء بحيث تشمل هؤلاء الأفراد وغيرهم من المحتجزين الذين لا يشكلون أي خطر على السلامة العامة؛

(هـ) إجراء تحقيق مستقل ومحيد وشفاف يتفق مع المعايير الدولية فيما يتعلق باستخدام قوات الأمن القوة المفرطة والفتاكة خلال احتجاجات تشرين الثاني/نوفمبر 2019 ومحاسبة جميع مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان خلال تلك الاحتجاجات؛

(و) ضمان إطلاق سراح جميع الأشخاص المعتقلين بسبب ممارستهم حقوقهم في حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وقيام سلطات الاحتجاز بإبلاغ الأسر بأماكن المحتجزين وحالتهم على وجه السرعة؛

(ز) ضمان احترام الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات في القانون وفي الممارسة العملية، وتوافق أي تقييد لهذه الحقوق مع المعايير المتعلقة بالقيود المسموح بها بموجب القانون الدولي؛

(ح) الاعتراف بالنتائج المستقلة والتصديق على جميع الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية؛

(ط) حماية حقوق جميع الأشخاص المنتمين إلى أقليات دينية وإثنية وجنسية والقضاء على جميع أشكال التمييز ضدهم، والإفراج عن جميع المسجونين بسبب ممارسة حقهم في حرية الدين أو المعتقد، أو ممارسة ثقافتهم، أو استخدام لغتهم؛

(ي) اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتخفيف من آثار العقوبات الاقتصادية، والوفاء بالتزامات جمهورية إيران الإسلامية فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك التزاماتها بحماية الفئات الضعيفة، وإنشاء آليات مالية شفافة لضمان استمرار تجارة الأدوية وغيرها من المواد الإنسانية الأساسية؛

(ك) القيام باستثمارات كبيرة في جميع السجون للحد من الاكتظاظ وتحسين النظافة وضمان حصول السجناء على العلاج الطبي على وجه السرعة، لا سيما أثناء جائحة كوفيد-19؛

(ل) مواصلة العمل مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، بما في ذلك السماح له بالقيام ببعثات قطرية في جمهورية إيران الإسلامية.

64- ويحث المقرر الخاص الدول التي تفرض عقوبات على جمهورية إيران الإسلامية على ضمان أن يكون التدابير المتخذة من قبيل الاستثناءات الإنسانية تأثير واسع وعملي وأن تنفذ بسرعة وفعالية للتقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة للعقوبات على حقوق الإنسان، لا سيما أثناء جائحة كوفيد-19.

## باء- النساء والبنات

65- يوصي المقرر الخاص الحكومة و/أو القضاء و/أو البرلمان بما يلي:

- (أ) التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة دون تحفظات وضمن اتساق التشريعات والسياسات مع التزاماتها؛
- (ب) إنهاء التمييز ضد النساء والبنات في جميع جوانب قانون الأسرة؛
- (ج) تنفيذ تدابير لإنهاء زواج الأطفال، بسبل منها رفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى 18 سنة؛
- (د) ضمان المساواة بين الجنسين في نظام العدالة الجنائية، بسبل منها رفع سن المسؤولية الجنائية للرجال والنساء إلى 18 سنة؛
- (هـ) إلغاء التشريعات التي تخفف العقاب على أعمال العنف بالنساء والبنات أو تعفي مرتكبيها من الجزاء، بما في ذلك في ما يسمى جرائم الشرف والأفعال الإجرامية المرتكبة في إطار الزواج، وضمن محاسبة الجناة؛
- (و) اعتماد تشريعات وسياسات فعالة للمساعدة على منع العنف بالنساء والبنات ومحاسبة الجناة؛
- (ز) زيادة خدمات الدعم المقدمة إلى ضحايا العنف، بما في ذلك توفير المزيد من الملاجئ والمساعدات المالية، وتوفير التدريب اللازم للشرطة والقضاء والأخصائيين الاجتماعيين؛
- (ح) إلغاء جميع القوانين واللوائح التي تفرض قواعد لباس إلزامية؛
- (ط) تعديل الدستور والتشريعات بحيث ينصان صراحة على أن جميع المناصب السياسية والقضائية مفتوحة أمام النساء والرجال، واعتماد تشريعات وسياسات لتشجيع زيادة مشاركة المرأة في الشؤون العامة؛
- (ي) إنهاء التمييز بين الجنسين في العمالة ووضع تشريعات وآليات فعالة لمكافحة التمييز في مكان العمل؛
- (ك) إزالة جميع العقبات التي تحول دون تمتع المرأة تمتعاً كاملاً بالحقوق في الثقافة.